رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الأجوبة المتلائمة على فتوى اللجنة الدائمة

حول كتابيّ

« التحذير » و « صيحة نذير »

في الرد على دعاة التكفير

كتبها

عليُّ بن حسن بن عليّ بن عبد الحميد

الحلبيُّ الأثريُّ

- كان الله له -

المكتبة الظاهرية

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الأجوبة المتلائمة

على فتوى

اللجنة الدائمة

حول كتابيَّ

« التحذير » ، و« صيحة نذير »

- في الرد على دعاة التكفير -

كتبها

عليُّ بن حسنِ بنِ عليٍّ بْنِ عبد الحميد

الحلبيُّ الأثريُّ

- كان اللَّه له -

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الْحَمْدَ للَّه ؛ نَحْمَدُهُ ، وَنستَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعوذُ باللَّهِ مِنْ شُرورِ أَنْفُسِنا ، وَمِنْ سَيِّئاتِ أَعْمالِنا ؛ مَنْ يَهْدِه اللَّه ، فلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْ ؛ فَلا هادِيَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إلاّ اللَّه ـ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ـ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ .

أَمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ أَوْقَفَني ـ صَبيحَةَ هذا الْيَوْمِ (الأَرْبعاء : ١٥/ جُمادَى الآخِرَة / ١٤٢١هـ) ـ (بَعْضُ النَّاصِحِينَ) مِنْ إِخْوانِنا السَّلَفِيِّينَ ـ عَلَى فَتْوى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ والإِفْتاء ـ الْمُبَجَّلَةِ ـ بِرَقْمِ(٢١٥١٧) ، وَتاريخِ ١٤/ جُمادَى الآخِرَة / ١٤٢١هـ ـ ، والْمُتَعَلِّقَةِ بِكِتابَيَّ: «التَّحْذِيرِ مِنْ فِتْنَةِ التَّكْفِيرِ» ، وَ«صَيْحَةِ نَذِيرٍ بِخَطَرِ التَّكْفِيرِ» ، وَما أَفْتَتْ بِهِ اللَّجْنَةُ الْمُوَقَّرَةُ ـ سَدَّدها اللَّه ـ مِنَ التَّحْذِيرِ مِنْ هذَيْنِ الْكِتابَيْنِ (!) ، وَأَنَّهُ (لا يَجُوزُ طَبْعُهُما ، وَلا نَشْرُهُما ، وَلا تَداوُلُهُما ؛ لِمَا فِيهِما مِنَ الْباطِلِ وَالتَّحْرِيفِ) !!

وَإِنَّني أُنَبِّهُ ـ هَا هُنا ـ لِلْفائِدَةِ !ـ أَنَّ كِتابِي «التَّحْذِيرَ» مَطْبوعٌ طَبْعَتَهُ الأُولى سَنَةَ (١٤١٧هـ) ، ثُمَّ طُبِعَ طَبْعَةً ثانِيَةً ـ بِحَمْدِ اللَّه ـ سَنَةَ (١٤١٨هـ) ، وَكِلْتَا الطَّبْعَتَيْنِ في الرِّياض !

وَأَمَّا كِتابِي الثَّاني ـ «صَيْحَةُ نَذِيرٍ بِخَطَرِ التَّكْفِيرِ» ـ ؛ فَمَطْبوعٌ في أَوائِلِ عَامِ (١٤١٨هـ) !

فالْكِتابانِ مَطْبوعانِ مُنْذُ أَزْيَدَ مِنْ ثَلاثِ سَنَواتٍ !!

وَلَمَّا كانَ كَلامُ أَهْلِ الْعِلْمِ - مَهْما سَما قَدْرُهُمْ، وَعَلَتْ مَكَانَتُهُمْ - قَابِلاً لِلأَخْذِ والرَّدِّ، وَداخِلاً في دائِرَةِ الْخَطَإِ والصَّوابِ: رَأَيْتُ كِتابَةَ (مُناقَشَةٍ هادِئَةٍ) تَحْتَوِي عَلَى (أَجْوِبَةٍ) عِلْمِيَّةٍ - مُخْتَصَرَة -؛ تناقِشُ ما وَرَدَ في فَتْوى اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَة.

... فَلَعَلَّ ما سأُورِدُهُ - هُنَا - مِنْ دَلائِلَ وحُجَجٍ - يَكُونُ سَبيلاً يَبِينُ بِهِ وَجْهُ الْحَقِّ، وَباباً يَظْهَرُ مِنْهُ طَرِيقُ الصَّوابِ.

وَرَحِمَ اللَّه الإِمامَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - رَحِمَهُمُ اللَّه - الْقائِلَ:

«فَيَجِبُ عَلَى مَنْ نَصَحَ نَفْسَهُ - إِذا قَرأَ كُتُبَ الْعُلماء، وَنَظَرَ فِيها، وَعَرَفَ أَقْوالَهُمْ -: أَنْ يَعْرِضَها عَلَى ما في الْكِتابِ والسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مِنَ الْعُلَماءِ - وَمَنْ تَبِعَهُ وانْتَسَبَ إِلى مَذْهَبِهِ -: لا بُدَّ أَنْ يَذْكُرَ دَلِيلَهُ.

وَالْحَقُّ في الْمَسأَلَةِ وَاحِدٌ، والأَئِمَّةُ مُثابُونَ عَلَى اجْتِهادِهِمْ؛ فَالْمُنْصِفُ يَجْعَلُ النَّظَرَ في كَلامِهِمْ - وَتَأَمُّلَهُ - طَرِيقاً إِلى مَعْرِفَةِ الْمَسائِلِ، وَاسْتِحْضارِها - ذِهْناً -، وَتَمْيِيزاً لِلصَّوابِ مِنَ الْخَطَإِ؛ بالأَدِلَّةِ الَّتِي يَذْكُرُها الْمُسْتَدِلُّونَ؛ وَيَعْرِفُ - بِذَلِكَ - مَنْ هُوَ أَسْعَدُ بالدَّلِيلِ مِنَ الْعُلَماء فَيَتَّبِعُهُ.

والأَدِلَّةُ عَلَى هذا الأَصْلِ في كِتابِ اللَّه أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ» - كَمَا في «فتح المَجيد» (ص ٣٢٢) - لَهُ -.

.. فَمِنْ هذا الْمُنْطَلَقِ أَبْتَدِئُ (الأَجْوِبَةَ) - مَعَ كُلِّ التَّبْجِيلِ والاحْتِرام؛ لِمَشايِخِنا الْكِرام -؛ لعَلَّ كَلِماتي وَمُناقَشَتِي - هُنا - إِنْ شاءَ اللَّه - تَكُونُ (مُتلائِمةً) مَعَ ما لَهُمْ في نُفوسِنا مِنْ تَقْدِيرٍ وَمَكانَةٍ ...

فَأَقولُ - وَباللَّهِ التَّوْفِيق، وَمِنْهُ الْعَوْنُ والتَّحْقِيق -:

أَوَّلاً: بَيانُ غَلَطٍ - وَمُغالَطَة - مَا وَرَدَ في اسْتِفْتاءاتِ (بَعْضِ النَّاصِحِينَ) مِنْ كَلامٍ

حَوْلَ كِتَابيَّ الْمَذْكُورَيْنِ : (وَأَنَّهُما يَدْعُوانِ إِلى مَذْهَبِ الإِرْجاءِ مِنْ أَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ شَرْطَ صِحَّةٍ في الإِيمانِ) !!

فأَقولُ : مَقالَةُ الْمُرْجِئَةِ - الْخَبِيثَةُ الْباطِلَةُ - مَبْنِيَّةٌ عَلَى كَوْنِهِمْ (يُخْرِجونَ الْعَمَلَ عَنْ مُسَمَّى الإِيمانِ ! وَيَقولونَ : الإِيمانُ هُوَ التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ ! أَوِ : التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ، والنُّطْقُ باللِّسانِ - فَقَط - !)؛ كَما جاءَ - مُحَرَّراً - في فَتْوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ - الْمُوَقَّرَةِ - السّابِقَة - (رَقْم ٢١٤٣٦) تاريخ (٨/ ٤/ ١٤٢١هـ) -.

فالْعَمَلُ - عِنْدَ الْمُرْجِئَةِ - لَيْسَ مِنَ الإِيمانِ - أَصْلاً - ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يُبْحَثَ فِيهِ - مِنْهُم، أَوْ عِنْدَهُمْ !- : أَهُوَ مِنْهُ - أَوْ فِيهِ - صِحّةً، أَمْ كَمالاً !!!

أَمَّا مُصْطَلَحُ (شَرْطِ الصِّحَّةِ) - وَما يُقابِلُهُ مِنْ مُصْطَلَحِ (شَرْطِ الْكَمالِ) - : فَهُما مُصْطَلَحانِ حادِثانِ ؛ يَجِبُ تَحْرِيرُ ما يَدُلاَّنِ عَلَيْهِ - قَبْلَ الإِنْكارِ أَوِ الإِقْرارِ - كَما أَصَّلَ ذَلِكَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّه - في مَواضِعَ مِنْ كُتُبِهِ وَفَتاوِيهِ - ؛ مِنْها قَوْلُهُ - رَحِمَهُ اللَّه - في «مِنْهاجِ السُّنَّةِ» (٢/ ٥٥٥) : «وَإِذا اتَّفَقَ شَخْصانِ عَلَى مَعْنًى، وَتَنازَعَا : هَلْ يَدُلُّ ذَلِكَ اللَّفْظُ عَلَيْهِ، أَمْ لا ؟ عُبِّرَ عَنْهُ بِعِبارَةٍ يَتَّفِقانِ عَلَى الْمُرادِ بِها، وَكانَ أَقْرَبُهُما إِلى الصَّوابِ مَنْ وَافَقَ اللُّغَةَ الْمَعْروفَةَ» .

وَعَلَيْهِ ؛ فَما الْمُرادُ بِـ (الْعَمَلِ) في نَفْيِهِمْ - هذا - مِنْ قَوْلِهِمْ - فيما نَسَبوهُ إِلَيَّ - : (أَنَّ العَمَلَ لَيسَ شَرْطَ صِحَّةٍ في الإِيمانِ) !؟

فَإِنْ قِيلَ : الْعَمَلُ كُلُّهُ !

فَهذا مَذْهَبُ الْخَوارِجِ والْمُعْتَزِلَةِ-كَما هُوَ مَعْلومٌ - !!

وَإِنْ قِيلَ : الأَرْكانُ الْخَمْسَةُ !!

فَفي حُكْمِ تَرْكِ الأَرْكانِ الأَرْبَعَةِ - عَمَلاً - عَدا الشَّهادَتَيْنِ - خِلافٌ مُعْتَبَرٌ بَيْنَ عُلَماءِ أَهْلِ السُّنَّةِ - كَما ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ في «مَجْموعِ الْفَتاوَى» (٧/ ٦٠٩) ؛ حَيْثُ

قالَ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ :

«... وَأَمّا مَعَ الإِقْرارِ بالْوُجوبِ ـ إذا تَرَكَ شَيْئاً مِنْ هذِهِ الأَرْكانِ الأَرْبَعَةِ ـ ؛ فَفِي التَّكْفِيرِ أَقْوالٌ لِلْعُلماءِ ؛ هِيَ رِواياتٌ عَنْ أَحْمَدَ ..» .

وَقالَ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ في (٢٠/ ٩١) : «... إذ الإِقْرارُ بِها مُرادٌ بالاتِّفاقِ، وَفِي تَـرْكِ الْفِعْلِ نِزاعٌ».

وَأَمّا إذا قِيلَ : الصَّلاَةُ !

فَنَقُولُ : هِيَ ـ أَيْضاً ـ مَحَلُّ خِلافٍ عالٍ بَيْنَ عُلماءِ أَهْلِ السُّنَّةِ ـ مِـنْ قَبْـلُ وَمِـنْ بَعْدُ ـ كَما هُوَ مُقَرَّرٌ في مَوْضِعِهِ ـ بِما لا يَحْتاجُ إلى تَكْرار ! أَوِ اعْتِذار !!

أَقولُ : فَما هُوَ (الْعَمَلُ) ـ الْمُرادُ ـ إذاً ؟!

وَما هُوَ (شَرْطُ الصِّحَّةِ) ـ فِيهِ، وَمِنْهُ ـ ؟!

وَكَيْفَ يَتَحَقَّقُ ـ وُجوداً أَوْ نَفْياً ـ ؟!

وَالتَّكْفِيرُ ـ بِتَرْكِهِ ـ كَيْفَ يُمكِنُ تَصَوُّرُهُ ـ واقِعِيّاً ـ وَتَطْبِيقُهُ ـ عَيْنِيّاً ـ ؟!

وَلَعَلَّهُ مِنْ أَجْلِ ذا جاءَ في فَتْوى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَـةِ ـ الْمُبَجَّلَـةِ ـ (رَقْـم ٢١٤٣٦) ـ الْمَذْكُورَةِ قَرِيباً ـ بَياناً لِحَقِيقَةِ مَذْهَبِ الْمُرْجِئَةِ، وَكَشْفاً لِخُبْثِهِ ـ قَوْلُهُمْ ـ نَفَعَ اللَّهُ بِهِمْ ـ :

«وَأَمَّا الأَعْمالُ : فَإِنَّها عِنْدَهُـمْ [أَي : الْمُرْجِئَـةَ] شَـرْطُ كَمـالٍ فِيـهِ ـ فَقَـطْ ـ ! وَلَيْسَتْ مِنْهُ ؛ فَمَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِهِ، وَنَطَقَ بِلِسانِهِ : فَهُوَ مُؤْمِنٌ كـامِلُ الإِيمـانِ ـ عِنْدَهُـمْ ! ـ وَلَوْ فَعَلَ ما فَعَلَ ـ مِنْ تَرْكِ الواجِباتِ، وَفِعْلِ الْمُحَرَّماتِ ـ !! وَيَسْتَحِقُّ دُخولَ الْجَنَّةِ ـ وَلَوْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ !!! ـ» .

قُلْتُ : فَتَفْسِيرُ «شَرْطِ الْكَمالِ» عَلَى هذا الْوَجْهِ الإِرْجائِيِّ الْمُبْتَـدَعِ ـ لا شَـكَّ ـ هُوَ عَيْنُ الضَّلالِ الَّذي انْحَرَفَتْ بِهِ الْمُرْجِئَةُ، وَبابُ الْفُجورِ الَّـذي وَلَـجَ مِنْـهُ الْمُتَفَلِّتـونَ مِنْ عَوامِّ الأُمَّةِ وَفُسّاقِها ـ عِياذاً بِاللَّهِ ـ تَعالَى ـ ...

وَإيضاحاً لِلْحَقِّ - وَبَياناً للصّوابِ - أَقولُ - في هذِهِ الْمَسألَةِ الْمُهِمَّةِ - مُؤَصِّلاً - :

[الحَقُّ في مَسألَةِ (الإيمانِ) وَ (العَمَلِ) - وَصِلَةِ بَعْضِهِما بِبَعْضٍ ؛ نَقْصاً أَوْ زِيادَةً ، ثُبوتاً أَوِ انْتِفاءً - هُوَ ما تَضَمَّنَهُ كَلامُ شَيْخِ الإِسلامِ - رَحِمَهُ اللَّه - وَتَقْرِيرُهُ ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ في «مَجْموعِ الْفَتاوَى» (٧/ ٦٤٤) :

«وَأَصْلُ الإِيمانِ : في القَلْبِ ؛ وَهُوَ قَوْلُ القَلْبِ وَعَمَلُهُ ؛ وَهُوَ إِقْرارٌ بِالتَّصْدِيقِ ، وَالحُبِّ ، والانْقِيادِ .

وَما كانَ في القَلْبِ (فَلا بُدَّ) أَنْ يَظْهَرَ مُوجَبُهُ وَمُقْتَضاه عَلَى الجوارِحِ .

وَإِذا لَمْ يَعْمَلْ بِمُوجَبِهِ وَمُقْتَضاهُ ؛ (دَلَّ عَلَى عَدَمِهِ أَوْ ضَعْفِهِ) .

وَلِهذا كانَتِ (الأَعْمالُ الظّاهِرَةُ مِنْ مُوجَبِ إِيمانِ القَلْبِ وَمُقْتَضاهُ) ؛ وَهِيَ تَصْدِيقٌ لِمَا في القَلْبِ ، وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ ، وَشاهِدٌ لَهُ ؛ وَهي شُعْبَةٌ مِنْ مَجْمُوعِ (الإِيمانِ الْمُطْلَقِ) وَبَعْضٌ لَهُ .

لَكِنَّ ما في القَلْبِ : هُوَ الأَصْلُ لِمَا عَلَى الجوارِحِ»] .

وَقَدْ قَالَ الْعلاّمَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ في «بَدائِعِ الْفَوائِدِ» (٢/ ٣١٠) : «فَالإِيمانُ الْمُطْلَقُ يَمْنَعُ دُخُولَ النَّارِ ، وَمُطْلَقُ الإِيمانِ يَمْنَعُ الخُلُودَ فِيهَا» .

قُلْتُ : فانْتِفاءُ (الإِيمانِ الْمُطْلَقِ) - وَهُوَ كَمالُهُ - لا يَلْزَمُ مِنْهُ انْتِفاءُ (مُطْلَقِ الإِيمانِ) - وَهُوَ أَصْلُهُ - ؛ كَما بَيَّنَهُ فَضِيلَةُ أُسْتاذِنا الشَّيْخِ الْعَلاّمَةِ مُحَمّد بْنِ صالِحِ الْعُثَيمين - عافاهُ اللَّهُ - في «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الْواسِطِيَّةِ» (١/ ٢٣٧) في ضَوْءِ ما قَرَّرَهُ شَيْخُ الإِسلام ، وَتِلْمِيذُهُ الإِمام - رَحِمَهُما اللَّه - في مَواضِعَ - .

- [وَأَعْمالُ الجوارِحِ -عَدا الصَّلاةَ - عَلَى ما سَبَقَ تَقْرِيرُهُ ، وَتَفْصِيلُهُ - إِمَّا أَنْ تَكونَ مِنْ كَمالِ الإِيمانِ الواجِبِ ، أَوْ كَمالِهِ الْمُسْتَحَبِّ ؛كُلٌّ بِحَسَبِهِ ؛ فَواجِبُها واجِبٌ ، وَمُسْتَحَبُّها مُسْتَحَبٌّ.

- وَأَمّا مُصْطَلَحُ (شَرْطِ الْكمال) - الَّذي كَثُرَ الْخَوْضُ فِيهِ ! - الْيَوْمَ !! -: فَإِنَّهُ مُصْطَلَحٌ لَمْ يَرِدْ في الكِتَابِ، وَلا في السُّنَّةِ، ولا في أَقْوالِ السّلَفِ مِنْ أَهْلِ القُرونِ الثَّلاثَةِ الْخَيْرِيَّةِ.

وَعَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ اسْتِعْمالَهُ - وَفْقَ الْبيانِ التّفْصِيلِيِّ السَّلَفِيِّ الصَّحِيحِ - الْمُتَقَدِّمِ - مَقْبولٌ ؛ مَعَ التَّنْبِيهِ إلى أَنَّ ذِكْرَ (الشَّرْطِ) - فيهِ - لُغَوِيٌّ - بِمَعْنَى أَعْلَى دَرَجاتِ الْواجِبِ - ؛ لا اصطِلاحِيٌّ - بِما يَلْزَمُ مِنْهُ الخُروجُ عَنْ ماهِيَّةِ الشَّيءِ ! - .

وَأَمّا فَهْمُ هذا الْمُصْطَلَحِ - أَوْ إِيرادُهُ - عَلَى مَعْنى (الْكَمالِ الْمُسْتَحَبِّ) ! أَوْ (إِخراجِ العَمَلِ مِنْ مُسَمّى الإِيمانِ) !! أَوْ أَنَّ (العُصاةَ كامِلو الإِيمانِ) !!! فَكُلُّ ذَلِكَ ضَلالٌ وَباطِلٌ].

ومِثْلُهُ - أَيضاً - مَنْ أَرَادَ بِـ (الكَمَالِ) الْكَمالَ الْمُسْتَحَبَّ - فَقَطْ - ؛ فَهذا غَلَطٌ شَنِيعٌ ! وَقَوْلُهُ يُشْبِهُ قَوْلَ الْمُرْجِئَةِ - كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي «مَجْمُوعِ الفَتَاوَى» (١١/ ٦٥٣) - .

...وَهذا النَّصُّ - الأَخِيرُ - الَّذي جَعَلْتُهُ - هُنا - بَيْنَ مَعْكُوفَيْنِ - مَنْقولٌ مِنْ رِسالَةٍ مُفْرَدَةٍ بِعُنْوانِ «مُجْمَلِ مَسائِلِ الإِيمانِ الْعِلْمِيَّةِ في الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ» ؛ كَتَبْتُها مَعَ مَجْمُوعَةٍ مِنْ إِخْوانِنا طَلَبَةِ الْعِلْمِ - تَقْرِيراً للصَّواب، وتَحْرِيراً لِلْحَقِّ -؛ بِتأْصِيلاتٍ مُنْضَبِطَة، وَتَقْعِيدَاتٍ مُحَرَّرة ...

وَأُنَبِّهُ - ها هُنا - إِلَى أَنّي لَمْ أَبْحَثْ مَسأَلَةَ (شَرْطِ الصِّحَّةِ) - أَوْ (شَرْطِ الْكَمالِ) - في كِتابِيَّ: «التَّحْذير»، و «صَيْحة نذير» - عَلَى الإِطْلاقِ - !!!!!

فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ (أُولَئِكَ = النَّاصِحُونَ) - بِهذا الاخْتِلاقِ ؟!

وَلِي في تَحْرِيرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَتَقْرِيرِها - الآن - كِتابٌ مُفْرَدٌ - مُفَصَّلٌ - عُنْوانُهُ : «تَفْصيلُ الإِجْمالِ في مُصْطَلَحَيِ (شَرْطِ الصِّحَّةِ)، وَ (شَرْطِ الْكَمالِ)» - يَسَّرَ اللَّه إِتْمَامَهُ

عَلَى أَسْرَع - وأَجْوَدِ -حال - .

نَعَمْ ؛ بَحَثْتُها في رِسالَتي - الْجَدِيدةِ - «التَّعْريف والتَّنْبِئَة بتأصيلات (الْعَلاّمة الأَلْباني) في مسائِل الإيمان، والرّدِّ عَلَى الْمُرْجِئَة» (ص٧٩-٨٦) بِنَوْعِ تَفْصيلٍ ؛ فَلْتُنْظَرْ .

وَبابٌ آخَرُ مِنَ البَيان ؛ أَنْ أَقُولَ :

إِنَّ ثَمَرَةَ هذا الْمُصْطَلَحِ -«شَرْطِ الصِّحَّةِ» - مِنْ حَيْثُ التَّكْفيرُ وَعَدَمُهُ - عِنْدِي - هِيَ عَيْنُ ما قالَهُ شَيخُ الإِسْلامِ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهّابِ- رَحِمَهُ اللّه - كَما في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١/ ١٠٢ - لابْنِ قاسِمٍ -، وَ «تاريخِ نَجْدٍ» (٢/ ٢٧١) - لابْنِ غَنّام -، وَ«مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ» (القِسم الثالث/ج٢/ص٩) : «أَرْكانُ الإِسْلامِ الْخَمْسَةُ : أَوَّلُها الشَّهَادَتَان، ثُمَّ الأَرْكانُ الأَرْبَعَةُ ؛ إِذا أَقَرَّ بِها، وَتَرَكَها تَهاوُناً، فَنَحْنُ : وَإِنْ قاتَلْنَاهُ عَلَى فِعْلِها ؛ فَلا نُكَفِّرُ بِتَرْكِها.

والْعُلماءُ اخْتَلَفوا في كُفْرِ التَّارِكِ لَها - كَسلاً مِنْ غَيْرِ جُحودٍ -، وَلا نُكَفِّرُ إِلاّ ما أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْعُلماءُ - كُلُّهُمْ -، وَهُوَ الشَّهادَتان» .

وَالنَّصُّ - نَفْسُهُ - مَوْجُودٌ فِي «تَارِيخِ نَجْدٍ» (ص٩٥) - لِلآلُوسِي - مَعْزُوًّا لِلشَّيخِ العَلاَّمَةِ عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ - رَحِمَهُمُ اللّه - .

وَبابٌ ثالِثٌ مِنَ البَيان ؛ أَنْ أُورِدَ ما ذَكَرَهُ الْعَلاّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللطيفِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوهّاب - رَحِمَهُمُ اللّهُ - فِي«الدُّرَرِ السَّنِيَّة» (١/ ٤٧٩-٤٨٠) - ضِمْنَ أُصولٍ عِلْمِيَّةٍ مُنْضَبِطَةٍ في (الإيمان) وَ (الْكُفْر) - ؛ حَيْثُ قالَ - رَحِمَهُ اللّهُ - : «.. أَنَّ الإِيمانَ مُرَكَّبٌ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، والْقَوْلُ قِسمَان : قَوْلُ الْقَلْبِ، وَهُوَ : اعْتِقادُهُ ؛ وَقَوْلُ اللِّسانِ، وَهُوَ : التَّكَلُّمُ بِكَلِمَةِ الإِسلامِ .

وَالْعَمَلُ قِسْمان :

عَمَلُ الْقَلْبِ، وَهُوَ : قَصْدُهُ، واخْتِيارُهُ، وَمَحَبَّتُهُ، وَرِضاهُ، وَتَصْدِيقُهُ .

وَعَمَلُ الْجَوارِحِ : كالصّلاةِ، والزَّكاةِ، والْحَجِّ، وَالْجِهادِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الأَعْمالِ الظَّاهِرَةِ.

فإذا زالَ تَصْدِيقُ الْقَلْبِ، وَرِضاهُ، وَمَحَبَّتُهُ للَّهِ، وَصِدْقُهُ ؛ زالَ الإيمانُ بالْكُلِّيَّةِ .

وَإذا زالَ شَيءٌ مِنَ الأَعْمالِ : كالصّلاةِ، والْحَجِّ، والْجِهادِ ؛ مَعَ بقاءِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ، وَقَبولِهِ، فَهذا مَحَلُّ خلافٍ : هَلْ يَزولُ الإيمانُ بالْكُلِّيَّةِ إذا تَرَكَ أَحَدَ الأَرْكانِ الإسْلامِيَّةِ ؛ كَالصّلاةِ، والْحَجِّ، والزَّكاةِ، والصِّيامِ، أَوْ لا يَزولُ ؟

وَهَلْ يَكْفُرُ تارِكُهُ، أَوْ لا يَكْفُرُ ؟

وَهَلْ يُفَرَّقُ بَيْنَ الصَّلاةِ وَغَيْرِها، أَوْ لا يُفَرَّقُ ؟

فأَهْلُ السُّنَّةِ : مُجْمِعونَ عَلَى أَنَّهُ لا بُدَّ مِنْ عَمَلِ الْقَلْبِ ؛ الَّذي هُوَ : مَحَبَّتُهُ، وَرِضاهُ، وانْقِيادُهُ ؛ والْمُرْجِئَةُ تَقولُ : يَكْفي التَّصْديقُ فَقَطْ، وَيَكونُ بِهِ مُؤمِناً !

والْخِلافُ في أَعْمالِ الْجوارِحِ : هَلْ يكْفُرُ أَوْ لا يَكْفُرُ ؟ واقِعٌ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ :

والْمَعْروفُ عِنْدَ السَّلَفِ : تَكْفيرُ مَنْ تَرَكَ أَحَدَ الْمَبانِي الإسْلامِيَّةِ ؛ كَالصّلاةِ، والزَّكاةِ، والصِّيامِ، والْحَجِّ .

والْقَوْلُ الثّانِي : أَنَّهُ لا يُكَفَّرُ إلا مَنْ جَحَدَها .

والثّالِثُ : الْفَرْقُ بَيْنَ الصَّلاةِ، وغَيْرِها .

وَهَذِهِ الأَقْوالُ مَعْروفَةٌ .

وَكَذَلِكَ : الْمَعاصِي، والذُّنُوبُ ؛ الَّتي هِيَ فِعْلُ الْمَحْظوراتِ ؛ فَرَّقوا فِيها : بَيْنَ ما يُصادِمُ أَصْلَ الإسْلامِ، وَيُنافِيهِ، وَما دُونَ ذَلِكَ ؛ وَبَيْنَ ما سَمّاهُ الشّارِعُ كُفْراً، وَما لَمْ يُسَمِّهِ .

هذا ما عَلَيْهِ أَهْلُ الأَثَرِ، الْمُتَمَسِّكونَ بِسُنَّةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَدِلَّةُ هذا مَبْسوطَةٌ في أَماكِنِها» .

قُلْتُ : هَذَا - بِطُولِهِ - مِنْ كَلامِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّطِيفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - .

... وَهذا - نَفْسُهُ - ما أَقولُهُ وَأَعْتَقِدُهُ - وَلا أَخْرُجُ عَنْهُ ، وَلا أَتَجاوَزُهُ - ؛ مُبْتَعِداً عَنِ الْمُصْطَلَحاتِ الْمُجْمَلَةِ ، وَمُجانِباً الأَلْفاظَ الْمُبْهَمَةَ ، ودافِعاً (المعارك) الْمُفْتَعَلَة!! ....

ثانياً : أَمَّا قَوْلُ (بَعْضِ النَّاصِحِينَ) - في اسْتِفْتائِهِمْ - عَنِّي - : (وَيَبْنِي هَذَيْنِ الْكِتابَيْنِ عَلَى نُقولٍ مُحَرَّفَةٍ عَنْ شَيْخِ الإِسْلامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ، وَالْحافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ ، وَغَيْرِهِمَا ...) !!

فَأَقولُ : هَذِهِ دَعْوى باطِلَةٌ باطِلَة ؛ أَمَّا عَنْ شَيْخِ الإِسْلامِ : فَلَيْسَ لِذَلِكَ أَقَلُّ أَصْلٍ ، وَلا عَلَيْهِ شِبْهُ دَلِيلٍ ؛ لا في كَلامِ اللَّجْنَةِ ، وَلا في كَلامِ (النَّاصِحِين) !! - وَالْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعَالَمِين - .

وَما كانَ كَذَلِكَ ؛ فَهُوَ بالرَّدِّ قَمِين !

وَأَمَّا كَلامُ الإِمامِ ابْنِ كَثِيرٍ : فَقَدْ ذَكَرَتْهُ (!) اللَّجْنَةُ الْمُوَقَّرَةُ ؛ وَلَيْسَ الأَمْرُ فِيهِ عَلَى ما ذَكَروا - سَدَّدَهُمُ اللَّه - ؛ كَما سَيَأْتي بَيانُهُ ، وَتَفْصيلُهُ !

ثالثاً : أَمّا كَلامُ سادَتِنا الْمَشايِخِ - أَعْضاءِ اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ - بِخُصُوصِ رَدِّهِمْ - : فَأَوَّلُ مسائِلِهِ : دَعْوى حَصْرِي الْكُفْرَ بِكُفْرِ الْجُحودِ ، والتَّكْذِيبِ ، والاسْتِحلالِ الْقَلْبِيِّ ! وَعَزَوْا ذَلِكَ - سَدَّدَهُمُ اللَّه - إِلى (صَفْحَةِ : ٦ - حَاشِيَةِ :٢) ، وَ (صَفْحَةِ : ٢٢) مِنْ كِتابِي : «التَّحْذير» ! ؛ مُبَيِّنِينَ الصَّوابَ ؛ أَنَّ الْكُفْرَ يَكونُ بالاعْتِقادِ ، وبالْقَوْلِ ، وَبالْفِعْلِ ، وَبالشَّكِّ ...

فأَقولُ : أَمَّا ما وَرَدَ في (صَفْحَةِ ٦ - حاشِيَةِ ٢) ؛ فَأَصْلُهُ كَلامُ الشَّيْخِ الْعَلاَّمَةِ عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ آل الشَّيْخِ - رَحِمَهُمُ اللَّه - في رِسالَتِهِ «أُصول وضَوابِط في التَّكْفِير» (ص ٦٣) - وَأَصْلُها في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١/ ٤٨٠) - ؛ في (أَنَّ الْكُفْرَ نَوْعان : كُفْرُ عَمَلٍ ، وَكُفْرُ جُحُودٍ وَعِنادٍ ..) إِلخ ... وَلَيْسَ مِنِّي عَلَيْهِ زِيادَةٌ ، وَلا إِضافَةٌ ، وَلا تَعْليق ...

وَأَمَّا الْحاشِيَةُ ؛ فَمِنْ كَلامِ ابْنِ حَزْمٍ فِي «الإِحْكامِ» (١/ ٤٩ـ٥٠) ـ وَأَخْتَصِرُهُ ـ هُنَا ـ ؛ وفِيهِ بَيانُ أَنَّ «الْكُفْرَ صِفَةُ مَنْ جَحَدَ شَيْئاً ... بَعْدَ قِيامِ الْحُجَّةِ ... بِقَلْبِهِ دُونَ لِسانِهِ، أَوْ بِلِسانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ بِهِمَا مَعاً، أَوْ عَمِلَ عَمَلاً جاءَ النَّصُّ بِأَنَّهُ مُخْرِجٌ لَهُ بِذَلِكَ عَنِ اسْمِ الإِيمانِ» .

وَكذا كَلامُ الإِمامِ ابْنِ الْقَيِّمِ فِي «الصَّواعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (٢/ ٤٢١) : «.. فَمَنْ جَحَدَ شَيْئاً جاءَ بِهِ الرَّسولُ ﷺ ـ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِأَنَّهُ جاءَ بِهِ ـ ؛ فَهُوَ كافِرٌ فِي دِقِّ الدِّينِ وَجِلِّهِ» .

وقد نَقَلْتُ نَحْوَهُ ـ أَيضاً ـ عَنِ الإِمامِ الذَّهَبِيِّ فِي «الْعُلوِّ» (ص ٢١٤) !

فأَيْنَ كَلامِي ؟! وَأَيْنَ حَصْرِي ؟!

وَلَيْسَ هُوَ سِوَى هَذِهِ النُّقولِ (الْعِلْمِيَّةِ) !!بَلْ لَيْسَ فِيهِ أَيُّ كَلِمَةٍ (!) مِنْ لَفْظِي، وَلا أَدْنَى لَفْظَةٍ(!) مِنْ كَلامِي !!

أَمَّا الذَّهَبِيُّ وابْنُ الْقَيِّمِ : فَإِمامانِ سَلَفِيَّانِ نَقِيَّانِ ؛ فَالْواجِبُ حَمْلُ كَلامِهِما عَلَى الْغالِبِ، لا عَلى الْحَصْرِ ! وَإِلاَّ !!!

ثُمَّ ؛ لِماذا لا يُحْمَلُ نَقْلِي عَنْهُما ـ وَهُوَ عَيْنُ كَلامِهِما وَقَوْلِهِما ! ـ عَلَى ذَلِكَ ـ أَيْضاً ـ وَهُوَ الأَصْلُ ـ ؟!

وَأَمَّا كَلامُ ابْنُ حَزْمٍ ؛ فَفِيهِ التَّكْفِيرُ بِالْقَوْلِ، والْقَلْبِ، وَالْعَمَلِ !

فأَيْنَ مَكْمَنُ الزَّلَلِ ؟!

وَقَدْ نَقَلْتُ فِي هذا الْمَوْضِعِ ـ نَفْسِهِ ـ كَلامَ شَيْخِ الإِسْلامِ فِي «مَجْموعِ الْفَتاوَى» (٤/ ١٨ـ١٩) فِي ذِكْرِ اعْتِقادِ ابْنِ حَزْمٍ، وَأَنَّهُ (يُسْتَحْمَدُ بِمُوافَقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والْحَدِيثِ، مِثْلُ ما ذَكَرَهُ فِي مَسائِلِ «الْقَدَرِ»، و «الإِرْجاءِ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ ..) !

فَعَلَى مَنِ الْمَلام ـ بِذاكَ الْكَلام ـ ؟!

أَعَلَى شَيْخِ الإِسْلام ؟!

هذا ـ كُلُّهُ ـ الْوَجْهُ الأَوَّلُ ...

أَمَّا الْوَجْهُ الثَّاني ؛ فَأَقول :

قَدْ نَقَلْتُ في «التَّحْذير» (ص ١١) عَنِ الْعَلاَّمَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ناصِرٍ السَّعْدِيِّ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ قَوْلَهُ في كِتابِهِ «الإِرْشادِ» (ص ٢٠٣) : «وَحَدُّ الْكُفْرِ الْجامِعُ لِجَميعِ أَجْناسِهِ، وَأَنْواعِهِ، وَأَفْرادِهِ : هُوَ جَحْدُ ما جاءَ بِهِ الرَّسولُ ﷺ، أَوْ جَحْدُ بَعْضِهِ» .

وَقَدْ عَلَّقْتُ عَلَيْهِ ـ هُناكَ ـ بِقَوْلي ـ مُحَسِّناً الظَّنَّ بأَهْلِ الْعِلْمِ، حامِلاً إِيَّاهُ عَلَى أَحْسَنِ مَحامِلِهِ ـ :

«وَهذا لا يُنافِي عَدَّ أَقْسامِ الْكُفْرِ سِتَّةً ـ عَلَى مَا هُوَ مَذْكورٌ في بَعْضِ كُتُبِ الْعَقائِدِ السَّلَفِيَّةِ ؛ فإِنَّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ حُكْمُ الإِسْلامِ بالإِيمانِ الْجازِمِ ؛ إِنَّما يَخْرُجُ عَنْهُ بالْجُحودِ لَهُ، أَوِ التَّكْذيبِ بِهِ .

أَمّا إِذا كانَ شاكّاً، أَوْ مُعانِداً، أَوْ مُعْرِضاً، أَوْ مُنافِقاً ؛ فَإِنَّهُ ـ أَصْلاً ـ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ» .

ثُمَّ عَزَوْتُ لـ «صَيْحَةِ نَذيرٍ» (ص ١٠٩ ـ ١١٦) (لِمَعْرِفَةِ أَنْواعِ الْكُفْرِ) .

وَفِيهِ ـ هُناكَ ـ النَّقْلُ عَنِ الإِمامِ ابْنِ الْقَيِّمِ في «الْمَدارِجِ» عَدَّ أَنْواعِ الْكُفْرِ ـ كُلِّها ـ سِتَّةً ـ مُفَصّلاً ـ .

فَأَيْنَ الْحَصْرُ ؟!

وَأَزيدُ ـ هُنا ـ مُوضِحاً ـ أَكْثَرَ، وَأَكْثَرَ ـ أَنَّ هذا التَّفْصيلَ ـ أَيْضاً ـ غالِبِيٌّ، وَلَيْسَ حَصْرِيّاً ؛ فَقَدْ يَطْرَأُ عَلَى (بَعْضِ) الْمُسْلِمينَ شَكٌّ، أَوْ عِنادٌ، أَوْ ... ، أَوْ ... ـ إِلَى آخِرِ مَا قَدْ يَخْرُجُونَ بِهِ مِنْ مِلَّةِ الإِسْلامِ ـ ؛ فَتَأَمَّلْ ...

وَمِنْهُ ـ أَيضاً ـ تَقْسيمُ الإِمامِ ابْنِ الْقَيِّمِ ـ في «مِفْتاحِ دارِ السَّعادةِ» (١/ ٣٢١ ـ بِتَحْقيقي، وَمُراجَعَةِ الشَّيْخِ بَكر أَبو زَيد) ـ أَنْواعَ الْكُفْرِ إِلى ثَلاثَةِ أَقسامٍ :

١ ـ كُفْرٌ صادِرٌ عَنْ جَهْلٍ، وَضَلالٍ، وَتَقْلِيدِ الأَسْلافِ .

٢ ـ كُفْرُ جُحودٍ، وَعِناد، وَقَصْدِ مُخالَفَةِ الْحَقِّ .

٣ ـ كُفْرُ إِعْراضٍ مَحْضٍ .

فَماذا نَقولُ في هذا التَّقْسيمِ ؟! وَإِلَى مَاذَا يَرْجِعُ ؟!

وَما هُوَ وَجْهُهُ ؟!

ثُمَّ ـ مِنْ بابٍ آخَرَ ـ هَلْ يُتَّهَمُ الْعَلاّمَةُ (السَّلَفِيُّ) ابْنُ سَعْدِيٍّ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ بالإِرْجاءِ، أَوْ بِمُوافَقَةِ الْمُرْجِئَةِ ؟!

أَمْ ماذا ؟!

وَلِذَلِكَ ؛ قُلْتُ في فِهْرِسِ «التَّحْذيرِ» (ص ١٦٠) ـ مُقَعِّداً ـ : (لا مُنافَاةَ بَيْنَ كَوْنِ الْجُحودِ هُوَ بابَ الْكُفْرِ، وَبَيْنَ كَوْنِ أَقْسامِ الْكُفْرِ سِتَّةً) ...

وَأَزيدُ ـ ها هُنا ـ أَيْضاً ـ أَمْرَيْن :

أَوَّلُهُما : أَنَّ الشَّيْخَ السَّعْدِيَّ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ ذَكَرَ الْكَلامَ ـ نَفْسَهُ ـ في أَواخِرِ كِتابِهِ «مَنْهَجِ السَّالِكِينَ» (ص ١١٢) ـ مُؤَصِّلاً ـ ؛ فَقالَ :

«والْمُرْتَدُّ هُوَ مَنْ خَرَجَ عَنْ دِينِ الإِسْلامِ إِلى الْكُفْرِ بِفِعْلٍ، أَوْ قَوْلٍ، أَوِ اعْتِقادٍ، أَوْ شَكٍّ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَماءُ ـ رَحِمَهُمُ اللَّهُ ـ تَفاصِيلَ ما يَخْرُجُ بِهِ الْعَبْدُ مِنَ الإِسْلامِ، وَتَرْجِعُ كُلُّها إِلى جَحْدِ ما جاءَ بِهِ الرَّسولُ ﷺ، أَوْ جَحْدِ بَعْضِهِ» .

وَقَدْ نَقَلْتُهُ في «صَيْحَةِ نذير» (ص ٤٩).

فَها هُوَ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ أَنْواعِ الْكُفْرِ ـ فِعْلاً، وَقَوْلاً، واعْتِقاداً، أَوْ شَكّاً ـ كَما هُوَ نَصُّ فَتْوَى اللَّجْنَةِ ـ هُنا ـ، وَبَيْنَ إِرْجاعِهِ تَفاصِيلَ ذَلِكَ ـ كُلِّهِ ـ إِلى (جَحْدِ ما جاءَ بِهِ الرَّسولُ ﷺ، أَوْ جَحْدِ بَعْضِهِ) !

فَماذا نَقولُ ؟!

وعَلَى ماذا نَحْمِلُ كَلامَهُ ؟!

هَلْ نَقولُ : هذا حَصْرٌ ؟! أَمْ نَقولُ : أَغْلَبِيٌّ ؟!

بَلْ قَدْ نَقَلْتُ في الْمَوْضِعِ - نَفْسِهِ - عَنِ الْعَلاّمَةِ (السّلَفِيِّ) حافِظِ الْحَكَمِيِّ-رَحِمَهُ اللّه - في «أَعْلامِ السُّنَّةِ الْمَنْشورةِ» (ص ١٧٥) قَوْلَهُ : «الْكُفْرُ أَصْلُهُ الْجُحودُ، والْعِنادُ ؛ الْمُسْتَلْزِمُ للاسْتِكبارِ والْعِصْيانِ» !

فَماذا نَقولُ - أَيْضاً - ؟!

أَمُرْجِئٌ وَسَلَفِيٌّ ؟!!

أَمْ ماذا ؟!

فالْواجِبُ (الوَاجِبُ) إِحْسانُ الظَّنِّ بِكُلِّ (سَلَفِيّ) ، وَعَدَمُ (الانْجِرارِ) وَراءَ أَيِّ كَلامٍ (خَلَفِيٍّ) ، أَوْ غَيْرِ عِلْمِيٍّ !!

وَإِلاَّ ؛ فَما الْفَرْقُ بَيْنَ كَلامِ هؤلاءِ (الْعُلماءِ) - السَّلَفِيّين - ؛ وَبَيْنَ ما (انْتُقِدَ) عَلَيَّ مِنْ قَوْلِي - مَعَ أَنَّهُ واضِحٌ مُبين - ؟!

وَلَقَدْ زِدتُ هذِهِ الْمَسأَلَةَ بَياناً - بِحَمْدِ اللّه - في كِتابِي الْجَدِيدِ : «التَّعْرِيف والتَّنْبِئَة بِتَأْصيلاتِ (الْعلاّمَةِ الأَلْبانِيِّ) في مَسائِلِ الإِيمانِ والرَّدِّ عَلى الْمُرْجِئَة» ؛ فَمِمَّا قُلْتُهُ - فِيهِ - بَعْدَ كَلامٍ - (ص ٦٤) :

«فَذِكْرُ الشَّيءِ دُونَ سِواهُ : لا يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُهُ ، بَلْ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بابِ الْغالِبِ والأَكْثَرِ ..» .

ثُمَّ عَزَّزْتُ ذَلِكَ بِعِدَّةِ أَمْثِلَةٍ مِنْ دَقائِقِ النُّقول ، عَنْ عُلَماءِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْفُحول ..

وَفِي (ص٦٧-٦٨) - مِنْهُ - بَيانٌ مُفَصَّلٌ في ذَلِكَ - مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ - ؛ قُلْتُ فِيهِ :

(كَما أَنَّ الإِيمانَ : قَوْلٌ ، وَعَمَلٌ ، واعْتِقادٌ ؛ فَمِثْلُهُ ضِدُّهُ - وَهُوَ الْكُفْرُ - : قَوْلٌ ،

وَعَمَلٌ، وَاعْتِقاد) .

فأَيْنَ - باللَّهِ - مَوْضِعُ الانْتِقاد ؟!

أَمّا الْمَوْضِعُ - الآخَرُ ! - الَّذي عَزَتْ إِلَيْهِ اللَّجْنَةُ الْمُبَجَّلَةُ ؛ - وَهُوَ (ص٢٢) - مِنَ «التَّحْذيرِ» - ؛ فَلَيْسَ هُوَ سِوَى نَقْلٍ عَنْ شَيْخِ الإِسْلامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ في «مَجْموعِ الفَتاوَى» (٢٠/ ٢١)، وَهُوَ قَوْلُهُ - رَحِمَهُ اللَّه - :

«قَدْ تَقَرَّرَ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ والْجَماعَةِ ما دَلَّ عَلَيْهِ الكِتابُ والسُّنَّةُ : أَنَّهُمْ لا يُكَفِّرونَ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، وَلا يُخْرِجونَ مِنَ الإِسْلامِ بِعَمَلٍ - إِذا كانَ فِعْلاً مَنْهِيّاً عَنْهُ ؛ مِثْلَ الزِّنَى، والسَّرِقَةِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ - ما لَمْ يَتَضَمَّنْ (تَرْكَ الإِيمان).

وأَمّا إِنْ تَضَمَّنَ (تَرْكَ ما أَمَرَ اللَّه بالإِيمان بِهِ) ؛ مثل : الإِيمان باللَّهِ، وَملائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، والْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ : فإِنَّهُ يَكْفُرُ بِهِ .

وَكَذَلِكَ يَكْفُرُ (بِعَدَمِ اعْتِقادِ) وُجوبِ الْواجِباتِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَواتِرَةِ، (وَعَدَم تَحْرِيمِ) الْمُحَرَّماتِ الظّاهِرَةِ الْمُتَواتِرَةِ» .

ثُمَّ عَلَّقْتُ بِقَوْلي : «فالأَمْرُ كُلُّهُ - في دائِرَةِ الْكُفْرِ - مَبْنِيٌّ عَلَى نَقْضِ الإِيمان، وَعَدَمِ الاعْتِقاد ؛ إِذِ [الأَحْكامُ في الدُّنْيا والآخَرَةِ مُرَتَّبَةٌ عَلَى ما كَسَبَهُ الْقَلْبُ وَعَقَدَ عَلَيْهِ]» .

وَما بَيْنَ الْمَعْكوفَيْنِ مِنْ كَلامِ الإِمامِ ابْنِ القَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّه - .

ثُمَّ ؛ ما هُوَ مَعْنى كَلِمَةِ (نَقْضِ الإِيمان) - هُنَا - ؟!

وَعَلى ماذا تَدُلُّ ؟!

أَلَيْسَ تَحْتَها صُوَرٌ مُتَعَدِّدَة، وأَقسامٌ مُتَنَوِّعَة ؟!

أَمْ ماذا ؟!

رابعاً : دَعْوى اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ عَلَيَّ (تَحْرِيفَ النَّقْلِ عَنِ ابْنِ كَثِير في أَنَّ جِنْكِيز خان ادَّعى في الياسَقِ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّه ..) !! ثُمَّ أَشارُوا إِلَى عَزْوِي (!) ذَلِكَ إِلى «الْبِدايَةِ

والنِّهايَةِ» (١٣/ ١١٨) ! ثُـمَّ ذَكَـروا - بَيْـنَ قَوْسَـيْنِ - كَلامـاً مَنْسـوباً إِلَيَّ - نَصُّـهُ : (أَنَّ جنكيز خان ادَّعَى في الياسَقِ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَأَنَّ هذا هُوَ سَبَبُ كُفْرِهِـم) ؛ ثُـمَّ قَـالُوا : «وَعِنْدَ الرُّجوعِ إِلى الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ لَمْ يُوجَدْ فِيهِ ما نَسَبَهُ إِلى ابْنِ كَثِيرٍ» !!

فأَقولُ : أَصْلُ نَصِّ كَلامِي في «التَّحذِير» (ص ١٥) - فِيما يَتَعَلَّقُ بالنَّقْلِ عَـنِ ابْـنِ كَثِيرٍ - هُوَ قَوْلِي - شارِحاً أَصْلَ مَسأَلَةِ (التَّبْديل) - :

«وَللإمامِ ابْنِ العَرَبِيِّ الْمالِكِيِّ كَلامٌ آخَرُ فِيهِ بيانٌ جَيِّدٌ لِمعْنَـى (التَّبْدِيـل) ؛ قـالَ في «أَحْكامِ الْقرآنِ» (٢/ ٦٢٤) : «إِنْ حَكَمَ بِما عِنْدَهُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّه : فَهُـوَ تَبْدِيـلٌ لِـهُ يوجِبُ الْكُفْرَ ، وَإِنْ حَكَمَ بِهِ هوىً وَمَعْصِيَةً : فَهُوَ ذَنْبٌ تُدْرِكُهُ الْمَغْفِرَةُ عَلـى أَصْـلِ أَهْـلِ السُّنَّةِ في الغُفْرانِ لِلْمُذنِبين» .

أَقولُ : وَهذا - تَماماً - هُوَ مَذْهَبُ السَّلَفِ ؛ وَلَقَدْ ضَمَّـنَ الْقُرْطُبِيُّ في «الْجـامِعِ» (٦/ ١٩١) كَلامَـهُ - حَرْفِيّـاً - ، وَنَقَلَـهُ عَـنِ الْقُرْطُبِيِّ - بِنَصِّـهِ - الْعلاَّمَـةُ الشِّـنْقِيطِيُّ (السَّلَفِيُّ) في «أَضواءِ الْبيانِ» (٢/ ١٠٣) - مُقِرّاً لَهُ وَمُؤَيِّداً إِيّاهُ - .

أَقولُ : وَهذا (التَّبْدِيلُ) هُوَ - ذاتُهُ - الَّذي قامَ بِهِ جِنْكِيز خان في (الياسَقِ) ادِّعاءً ؛ كَما بَيَّنَ الإِمامُ ابْنُ كَثِيرٍ في «البدايَةِ والنِّهايَةِ» (١٣/ ١١٨) مِنْ حالِهِ في ذَلِكَ ...» .

فأَيْنَ الْعَزْوُ (بالنَّصِّ) - حَتَّى يُنْفَى ! - ؟! إِنَّما هُوَ قَوْلٌ (مُجْمَلٌ) - لَيْـسَ فِيـهِ أَيُّ نَصٍّ !! - بَلْ فِيهِ - فَقَط - مُجَرَّدُ (الإِشارَةِ) إِلى بَيانِ ابْنِ كَثِيرٍ لِـ (حَالِـهِ [أَيْ : جِنْكِيز خان] في ذَلِكَ) ! دونَ أَيِّ نَقْلٍ لأَيِّ نَصٍّ !!!

أَمَّا (نَصُّ) ابْنِ كَثِيرٍ - في «الْبِدايَةِ» (١٣/ ١١٨ - أَحْدَاث سَنَة ٦٢٤ هـ) - الَّـذي أَرَدتُهُ - ؛ فَهُوَ التَّالِي :

«وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ كانَ يَصْعَدُ جَبَلاً ، ثُمَّ يَنْزِلُ ، ثُمَّ يَصْعَـدُ ، ثُـمَّ يَـنْزِلُ - مِـراراً - ، حَتَّى يَعْيَى ، وَيَقَعَ مَغْشِيّاً عَلَيْهِ ، وَيأْمُرُ مَنْ عِنْدَهُ أَنْ يَكْتُبَ ما يُلْقَى عَلَى لِسانِهِ - حِينَئِذٍ - !» .

هَذا (نَصُّ كَلامِهِ) - رَحِمَهُ اللَّه -، وَفِيهِ ذِكْرُ (النَّصِّ) الْمُبَيِّنِ لـ (حَالِهِ [أَي: جِنْكِيز خان] فِي ذَلِكَ) ...

فَأَيْنَ ما (نَسَبْتَهُ) لابْنِ كَثِيرٍ ؟! وَأَيْنَ (النَّصُّ) فِي ذَلِكَ - عَلَيْهِ، وَعِنْدَه - ؟!

ثُمَّ - بَعْدُ - ؛ ماذا يُفْهَمُ مِنْ صَنِيعِ جِنْكِيز خان - هذا - وَتَلْبيسِهِ ؟!

وَلَقَدْ نَقَلْتُ هذا الْكَلامَ - بِنَصِّهِ - مُوَضِّحاً - فِي كِتابِي «صَيْحَةِ نذير» (ص٧٣)، ثُمَّ عَلَّقْتُ عَلَيْهِ - بِقَوْلِي - :

«ما أَشْبَهَ الْيَوْمَ بِالأَمْسِ ! فالصُّوفِيَّةُ الْغُلاةُ يُغْشَى عَلَيْهِمْ - فِي حِلَقِ الذِّكْرِ -، ثُمَّ يَقولُونَ : حَدَّثَنِي قَلْبِي عَنْ رَبِّي !! ﴿تَشابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ ..

وَلَيْسَ زَعْمُهُ هذا - أَنَّهُ (يُلْقَى) عَلَيْهِ - إِلاَّ ادِّعاءً لِلنُّبُوَّةِ، وافْتِراءً أَنَّهُ وَحْيٌ مِنْ عِنْدِ اللَّه» .

وَقَدْ نَقَلْتُ - قَبْلَهُ (ص ٧١) - عَنْ شَيْخِ الإِسْلامِ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٢٨/ ٥٢١-٥٢٥) نَقْلَهُ عَنْ أَكْبَرِ مُقَدِّمِي التَّتارِ - قَوْلَهُ - : «هذانِ آيَتانِ عَظِيمَتانِ جاءا مِنْ عِنْدِ اللَّه: مُحَمَّدٌ، وَ جِنْكِيسخان» !

فَهُما - بِهذا - يَلْتَقِيان !!

وَأُكَرِّرُ - أَخِيراً - أُخْرى - : أَيْنَ (النَّصُّ) - الْمَنْسوبُ - حَتَّى يُبْحَثَ عَنْهُ (!)، ثُمَّ إِذا بِهِ لا يُوْجَدُ !!؟؟

ثُمَّ ؛ هَلِ الْبَحْثُ - ثَمَّةَ - فِي أَنَّ النَّصَّ (مَوْجودٌ) - أَمْ لا ! - ؟! أَمِ الْبَحْثُ فِي صِحَّةِ دِلالَتِهِ، وَصَوابِ مَعْناهُ ؟!

فَكَيْفَ إِذا كانَ النَّصُّ (الْمُرادُ) غَيْرَ مَوْجودٍ - أَصْلاً -، ولَكِنَّ دِلالَتَهُ واضِحَةٌ جَلِيَّةٌ - فَرْعاً - ؟!

خامِساً : دَعْوى اللَّجْنَةِ الْمُبَجَّلَةِ عَلَيَّ أَنِّي (تَقَوَّلْتُ عَلَى شَيْخِ الإِسْلامِ ؛ ناسِباً إِلَيْهِ

أَنَّ الْحُكْمَ الْمُبَدَّلَ لا يَكونُ كُفْراً إلاّ إذا كانَ عَنْ مَعْرِفَةٍ، وَاعْتِقادٍ، واسْتِحلالٍ) ؛ ناسِبِينَهُ إلى «التّحذير» (ص ١٧ ـ ١٨) !! وَبالتّالِي ؛ فَهُوَ ـ عَلَى هَذَا ـ كمَا ذَكَروا ! ـ (مَذْهَبُ الْمُرْجِئَةِ) !!

فَأَقولُ : نَصُّ ما نَقَلْتُهُ عَنْ شَيْخِ الإسلامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ـ بِحُروفِهِ ـ كَالتّالي :

«وَما أَجْمَلَ، وأَقْوَى، وَأَثْبَتَ كَلِمَةَ شَيْخِ الإِسْلامِ الإمامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ تَعالَى ـ في «مُجمَلِ اعتِقادِ السَّلَفِ» (٣/ ٢٦٧ـ «مَجْمُوعِ الْفَتاوَى») :

«والإنسانُ متى(حَلَّلَ الْحرامَ) الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ، أَوْ (حَرَّمَ الْحَلالَ) الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ، أَوْ بَدَّلَ الشَّرْعَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ : كانَ كافِراً مُرْتَدّاً باتِّفاقِ الْفُقهاء.

وفي مِثْلِ (هذا) نُزِّلَ قَوْلُهُ ـ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ـ : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّه فأُولئِكَ هُمُ الْكافِرونَ﴾ ؛ أَيْ : هُوَ (الْمُسْتَحِلُّ) للْحُكْمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه» .

وَقالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ـ أَيضاً ـ في كِتابِهِ الْعَظِيمِ «مِنْهاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ» (٥/ ١٣١) :

«وَلا رَيْبَ أَنَّ مَنْ(لَمْ يَعْتَقِدْ) وَجوبَ الْحُكْمِ بِما أَنْزَلَ اللَّه عَلَى رَسولِهِ ؛ فَهُوَ كافِرٌ؛ فَمَنِ (اسْتَحَلَّ) أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما يراهُ هُوَ عَدْلاً مِنْ غَيْرِ اتِّباعٍ لِمَا أَنْزَلَ اللَّه ؛ فَهُوَ كافِرٌ..» .

ثُمَّ قالَ ـ بَعْدَ كَلامٍ ـ : «... فإنَّ كَثيراً مِنَ النَّاسِ أَسْلَموا، وَلَكِنْ ـ مَعَ هذا ـ لا يَحْكُمُونَ إلاّ بالْعاداتِ الْجارِيَةِ لَهُمْ ؛ الَّتي يأْمُرُ بِها الْمُطاعُونَ ؛ فَهؤلاء (إذا عَرَفوا) أَنَّهُ لا يَجوزُ الْحُكْمُ إلاّ بِما أَنْزَلَ اللَّه، فَلَمْ يَلْتَزِموا ذَلِكَ، بَلِ (اسْتَحَلُّوا) أَنْ يَحْكُموا بِخِلافِ ما أَنْزَلَ اللَّه ؛ فَهُمْ كُفَّارٌ، وَإلاّ كانوا جُهَّالاً ـ كَمَنْ تَقَدَّمَ أَمْرُهُمْ ـ» .

ثُمَّ عَلَّقْتُ عَلَيْهِ بِقَوْلِي :

«وَكَلامُهُ ـ رَحِمَهُ اللَّه ـ بَيِّنٌ وَاضِحٌ في أَنَّهُ بَنَى الْحُكْمَ عَلَى : الْمَعْرِفَةِ والاعْتِقادِ،

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

أَوِ الْمَعْرِفَةِ والاسْتِحْلالِ ؛ وَأَنَّ عَدَمَ وُجودِ ذَلِكَ بِشَرْطَيْهِ لا يَلْزَمُ مِنْهُ الْكُفْرُ ، وَإِنَّما يَكونُ فاعِلُهُ جاهِلاً لا كافِراً .

فَلَمَّا رأى (الْبَعْضُ) ذَلِكَ - كَمِثْلِ (الْمُفَكِّرِ الْحَرَكِيِّ) مُحَمَّد قُطْب في «وَاقِعِنا الْمُعاصِرِ» (ص ٣٣١) !! - وَبَعْضِ تَلامِيذِهِ !! - حَذَفوا مِنَ النَّقْلِ ما يُبَيِّنُهُ وَيوضِحُهُ ! وَهُوَ قَوْلُهُ - رَحِمَهُ اللَّه - في آخِرِهِ : «.. وَإِلاَّ كانوا جُهّالاً ؛ كَمَنْ تَقَدَّمَ أَمْرُهُمْ !!» ؛ فَماذا نَقولُ ؟!

وانْظُرْ - لِلْمَزيدِ - : «صَيْحة نذير ...» (ص ٩٥-١٠٩) تَحْتَ عُنْوانِ : (التَّكفير) ، وَ (ص ١١٧-١٢٦) . تَحْتَ عُنْوان : (الْحُكْمُ وَقاعِدَةُ الْعُذْرِ بالْجَهْلِ)» .

قُلْتُ : هذا كَلامي ، وَهذا تَعْليقي ؛ فأَيْنَ التَّقَوُّلُ ، وَالتَّقْويلُ ؟! بَلْ أَيْنَ مَذْهَبُ الْمُرْجِئَةِ ؟! وَأَيْنَ قَوْلُهُمْ ؟!

وَلَقَدْ نَقَلْتُ في «التَّحذير» (ص ٩٠) - نَفْسِهِ - عَنْ سَماحَةِ شَيْخِنا الْعَلاَّمَةِ الْوَالِدِ أَبي عَبْدِ اللَّه عَبْدِ الْعَزيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ باز - رَحِمَهُ اللَّه - قَوْلَهُ - مُوافِقاً قَوْلَ شَيْخِنا الأَلْبانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - في (مَسْأَلَةِ التَّكْفير) - وَهُوَ مَعْروفٌ ، مَعْروفٌ ، مَعْروفٌ ! - وَمُثْنِياً عَلَيْهِ - ما نَصُّهُ :

«لا يَجوزُ لأَحَدٍ مِنَ النّاسِ أَنْ يُكَفِّرَ مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه (بِمُجَرَّدِ الْفِعْلِ) ، مِنْ دونِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ (اسْتَحَلَّ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ) ، وَاحْتَجَّ بِما جاءَ في ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّه عَنْهُما - وَعَنْ غَيْرِهِ مِنْ سَلَفِ الأُمَّةِ ...فَمَنِ (اسْتَحَلَّ الْحُكْمَ) بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه ، أَوِ الزِّنَى ، أَوِ الرِّبا - أَوْ غَيْرِها مِنَ الْمُحَرَّماتِ الْمُجْمَعِ عَلَى تَحْرِيمِها - : فَقَدْ كَفَرَ كُفْراً أَكْبَرَ ، وَظَلَمَ ظُلْماً أَكْبَرَ ، وَفَسَقَ فِسْقاً أَكْبَرَ .

وَمَنْ فَعَلَها بِدونِ (اسْتِحْلالٍ) ؛ كانَ كُفْرُهُ كُفْراً أَصْغَرَ ، وَظُلْمُهُ ظُلْماً أَصْغَرَ ، وَهكذا فِسْقُهُ» .

وَقَدْ نَقَلْتُ فِي «التَّحذير» (ص ١١-١٢) - نَفْسِهِ - عَنِ الإِمامِ ابْنِ الْقَيِّمِ وَصْفَهُ مَسأَلَةَ الْحُكْمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه، أَنَّها : (مِنَ الْكُفْرِ الْعَمَلِيِّ قَطْعاً) .. فَكَيْفَ يكونُ كُفْرُ الْمُتَلَبِّسِ بِها (حَقِيقَةً) ؟!

وَنَقَلْتُ فِي «التَّحذير» (ص ٢٤) - أَيْضاً - عَنِ الْعَلاَّمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ناصِرٍ السَّعْدِيِّ - رَحِمَهُ اللَّه - قَوْلَهُ : «فَالْحُكْمُ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه مِنْ أَعْمالِ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَيَكونُ كُفْراً يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ (إِذا اعْتَقَدَ حِلَّهُ)» .

... بَلْ هَذِهِ ثَلاَثُ فَتَاوَى سَابِقَةٍ لِلَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ - نَفْسِهَا - أَيَّامَ رِئاسَةِ سَماحَةِ أُسْتاذِنا الْوالِدِ الْعَلاَّمَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بازٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ؛ فِيهَا هَذَا التَّفْصِيلُ - ذَاتُهُ - :

- الفَتْوَى الأُولَى رَقْم (٥٢٢٦) :

«س : مَتَى يَجُوزُ التَّكْفِيرُ ؟ وَمَتَى لا يَجُوزُ ؟ وَمَا نَوْعُ التَّكْفِيرِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّه فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ ؟

ج : الحَمْدُ للَّه وَحْدَهُ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِهِ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ،وَبَعْدُ :

فَأَمَّا قَوْلُكَ : مَتَى يَجُوزُ التَّكْفِيرُ ؟ وَمَتَى لاَ يَجُوزُ ؟

فَنَرَى أَنْ تُبَيِّنَ لَنَا الأُمُورَ الَّتِي أَشْكَلَتْ عَلَيْكَ حَتَّى نُبَيِّنَ لَكَ الحُكْمَ فِيهَا .

فَأَمَّا نَوْعُ التَّكْفِيرِ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّه فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ ؛ قَالَ القُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِه» : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّه عَنْهُ - وَمُجَاهِدٌ يَرْحَمُهُ اللَّه : وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّه رَدًّا لِلْقُرْآنِ، وَجَحْداً لِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ» . انْتَهَى .

وَأَمَّا مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّه وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ عَاصٍ، لَكِنْ حَمَلَهُ عَلَى الحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّه مَا يُدْفَعُ إِلَيْهِ مِنَ الرِّشْوَةِ، أَوْ غَيْرُ هَذَا، أَوْ عَدَاوَتُهُ لِلْمَحْكُومِ عَلَيْهِ، أَوْ

قَرَابَتُهُ ، أَوْ صَدَاقَتُهُ لِلْمَحْكُومِ لَهُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ : فَهَـذَا لاَ يَكُـونُ كُفْـرُهُ أَكْـبَرَ ؛ بَـلْ يَكُـونُ عَاصِياً ، وَقَدْ وَقَعَ فِي كُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ ، وَظُلْمٍ دُونَ ظُلْمٍ ، وَفِسْقٍ دُونَ فِسْقٍ» .

وَقَدْ نَقَلْتُ هَذِهِ الْفَتْوَى فِي كِتابِي «التحذير» (ص ١١٧ـ١١٨) ـ الْمَرْدُودِ عَلَيْـهِ ! ـ نَفْسِهِ ـ ! ـ ...

ـ الفَتْوَى الثَّانِيَةُ رَقْم (٥٧٤١) :

«س : مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّه ؛ هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ ؟ أَمْ كَـافِرٌ كُفْـراً أَكْـبَرَ ، وَتُقْبَـلُ مِنْهُ أَعْمَالُهُ ؟

الحَمْدُ للَّه وَحْدَهُ ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِهِ ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ؛ وَبَعْدُ :

ج : قَالَ ـ تَعَالَى ـ : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّـه فَـأُولَئِكَ هُـمُ الكَـافِرُونَ﴾ ، وَقَالَ ـ تَعَالَى ـ : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْـزَلَ اللَّـه فَـأُولَئِكَ هُـمُ الظَّـالِمُونَ﴾ ، وَقَـالَ ـ تَعَالَى ـ : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّـه فَـأُولَئِكَ هُـمُ الفَاسِـقُونَ﴾ ، لَكِـنْ إِنِ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ ، وَاعْتَقَدَهُ جَائِزاً فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ ، وَظُلْمٌ أَكْبَرُ ، وَفِسْقٌ أَكْـبَرُ يَخْـرُجُ مِـنَ المِلَّـةِ ، أَمَّـا إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الرِّشْوَةِ ، أَوْ مَقْصَدٍ آخَرَ ، وَهُوَ (يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَ) ذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ آثِمٌ ؛ يُعْتَبَرُ كَافِراً كُفْراً أَصْغَرَ ، وَظَالِماً ظُلْماً أَصْغَرَ ، وَفَاسِقاً فِسْقاً أَصْغَـرَ لاَ يُخْرِجُـهُ مِـنَ المِلَّـةِ؛ كَمَـا أَوْضَحَ ذَلِكَ أَهْلُ العِلْمِ فِي تَفْسِيرِ الآيَاتِ المَذْكُورَةِ .

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ ، وَصَلَّى اللَّه عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ» .

ـ الفَتْوَى الثَّالِثَةُ رَقْم (٦٣١٠) :

«س : مَا حُكْمُ مَنْ يَتَحَاكَمُ إِلَى (القَوَانِينِ الوَضْعِيَّـةِ) ، وَهُـوَ يَعْلَـمُ بُطْلاَنَهَـا ، فَـلاَ يُحَارِبُهَا ، وَلاَ يَعْمَلُ عَلَى إِزَالَتِهَا ؟

الحَمْدُ للَّه وَحْدَهُ ، وَالصَّلاَةُ والسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ؛ وَبَعْدُ :

ج : الوَاجِبُ التَّحَاكُمُ إِلَـى كِتَـابِ اللَّـه وَسُـنَّةِ رَسُـولِهِ ﷺ عِنْـدَ الاخْتِـلاَفِ ، قَـالَ

- تَعَالَى - : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّـه وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّـهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، وَقَالَ - تَعَالَى - : ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَيُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

وَالتَّحَاكُمُ يَكُونُ إِلَى كِتَابِ اللَّـه - تَعَالَى -، وَإِلَى سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَإِنْ لَمْ يَتَحَاكَمْ إِلَيْهِمَا (مُسْتَحِلاً) التَّحَاكُمَ إِلَى غَيْرِهِمَا مِنَ (القَوانِينِ الوَضْعِيَّةِ) بِدَافِعِ طَمَعٍ فِي مَالٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ مَنْصِبٍ؛ فَهُوَ مُرْتَكِبٌ مَعْصِيَةً، وَفَاسِقٌ فِسْقاً دُونَ فِسْقٍ، وَلاَ يَخْرُجُ مِنَ دَائِرَةِ الإِيمَانِ».

وَلا يُقالُ - تَشْكِيكاً !- : هذا غَيْرُ ذاكَ ! فَكلامُ اللَّجْنَةِ - هُنا - في (الْحُكْمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ)؛ لا في (التَّبْدِيلِ) ! أَوِ (التَّشْرِيعِ الْعامِّ) !

فأَقولُ : وَهَلِ (الْقوانِينُ الْوَضْعِيَّةُ) غَيْرُ ذَلِكَ ؟! سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ ! فلا أُطيل ...

فَما هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ كَلامِي، وَكَلامِ هَؤلاءِ الْجِلَّةِ مِنَ الأَئِمَّةِ ؟!

وَأَيْنَ وَجْهُ غَلَطِهِ؟!

وَما هِيَ الأَدِلَّةُ (الْعِلْمِيَّةُ) عَلَى دَعْوى التَّخْطِئَةِ هذِهِ؟!

... فَكَلامٌ (وَافَقْتُ) فِيهِ إِمَامَيْ هذا الزَّمانِ - ابْنَ باز والأَلْبانِيَّ - رَحِمَهُما اللَّـه -؛ هَلْ يُقالُ - فِيهِ - : إِرْجاءٌ، أَوْ : مُرْجِئَةٌ ؟!! وَلَيْسَ ما قُلْتُهُ إِلاّ قَوْلَهُمْ !!

وَها هُنا - أَخِيراً - تَنْبِيهٌ مُهِمٌّ - جِدّاً -؛ وَهُوَ أَنَّ بَعْضَ الْمُخالِفِينَ مِنَ الْمُكَفِّرِين (!) يَتَّكِئُونَ عَلَى أَمْثالِ (تِلْكَ) الْفَتاوَى (!)؛ لِيُصْدِروا مِنْ خِلالِها أَحْكاماً عاطِفِيَّةً (شَبابِيَّةً) جِزَافِيَّةً (!) عَلى بَعْضِ الدُّوَلِ (الإِسْلامِيَّةِ) - نَعَمْ؛ (الإِسْلامِيَّة)! - الْمُعاصِرَةِ؛ بِحُجَّةِ أَنَّ هَذِهِ الدُّوَلَ لَها (قَوانِينُ)، وَ (تَشْرِيعاتٌ عَامَّةٌ) !!! تُخالِفُ حُكْمَ اللَّه ! وَتَقْنُنُ بِها الْحُكْمَ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه - أَوْ (تَسْتَبْدِلُهُ)! - !!

ثُمَّ يَضْرِبُ أُولَئِكَ (!) أَمْثِلَةً عَلَى تِلْكَ التَّشْرِيعاتِ الْعامَّةِ (!) بِقَوانِينِ الرِّبا والْبُنوك، وَقوانِينِ الْجَمارِكِ والْمُكُوسِ - الْمُنْتَشِرَةِ في كُلِّ (مكان) ! - وَغَيْرِ هذَا مِنْ أَمْثالِهِ - ...

ثُمَّ تَكُونُ النَّتِيجَةُ - مِنْهُمْ ! - إِصْدارَ الأَحْكامِ التَّكْفِيرِيَّةِ عَلَى هَذِهِ الدُّوَل! ثُمَّ يَتْبَعُ أَحْكامَ التَّكْفِيرِ فَتاوَى التَّفْجِيرِ .. ثُمَّ فِتَنٌ عَظِيمَةٌ - فِي الأُمَّةِ - لَها أَوَّلٌ، وَلَيْسَ لَها آخِرٌ !

وَما وَضْعُ الْجَزائِرِ عَنِ الْفَطِنِ بِبَعِيد !!

والْمُتَّعِظُ بِغَيْرِهِ هُوَ السَّعِيد ...

فَكَيْفَ مِنَ الْمُمْكِنِ - أَيُّها السّادَةُ الأَفاضِل، والْمَشايخُ الأَكابِر - أَنْ نَرُدَّ عَلَى هَؤلاءِ الْجَهَلَةِ الْمُبْطِلِينَ تَمَسُّكَهُمْ بِأَمْثالِ هَاتِيكَ الْفَتاوَى ؛ الَّتِي يُؤَيِّدونَ بِها انْحِرافَاتِهِمْ، وَيَنْتَصِرونَ فِيها لأَهْوائِهِمْ؟!

لا بُدَّ مِنْ جوابٍ (قَاطِعٍ) حازِم، جازِم !

وَلا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ الضَّوابِطِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ في مِثْلِ هذا !

وَلا بُدَّ مِنَ الْوُضوحِ الْبَيِّنِ - الْبَيِّنِ - الَّذي لا يُخْتَلَفُ فِيهِ - بَعْدَهُ -! رَحْمَةً بالأُمَّةِ، وَتَقوَى للَّه في (شَبابِها) ...

وَلا بُدَّ مِنْ حَسْمِ الأَمْرِ - بِصورَةٍ نِهائِيَّةٍ ! - قَبْلَ أَنْ نَكونَ - نَحْنُ أَنْفُسَنا - الزَّنْدَ الَّذي نُورِي بِهِ فِتَناً عَظِيمَةً - في الأُمَّةِ - ؛ يَنالُنا - نَحْنُ - أَوَّلَ ما يَنالُ - نارُها وَشَرَرُها، وَدُخانُها، وَأَثَرُها ...

فَحِينَئِذٍ ؛ يَتَّسِعُ الْخَرْقُ عَلَى الرّاقِعِ، وَتَكونُ مُصِيبَةً مُثِيرَةً كَبِيرَةً - لَيْسَ لَها رادٌّ وَلا دافِع !!

فالْحَذَرَ، الْحَذَرَ، الحَذَرَ ...

وَإِلاّ !!!

وأَخِيراً (أُكَرِّرُ) : أَيْنَ التَّقَوُّلُ ؟! وَأَيْنَ الْمُوافَقَةُ لِمَذْهَبِ الْمُرْجِئَةِ ؟!

سادساً : دَعْوى اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ أَنِّي (حَرَّفْتُ مُرادَ سَماحَةِ الْعَلاَّمَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّد بْنِ إِبراهِيمَ - رَحِمَهُ اللَّه - في رِسالَتِهِ «تَحْكِيم الْقَوانِين الْوَضْعِيّة») ، مُشِيرِينَ - سَدَّدَهُمُ اللَّه - إِلى أَنِّي (زَعَمْتُ أَنَّ الشَّيْخَ يَشْتَرِطُ الاسْتِحْلالَ الْقَلْبِيَّ)!!

فأَقولُ : لَقَدْ تَكَلَّمْتُ في «التَّحذير» (ص ٢٥-٢٨) عَلَى رِسالَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبراهِيمَ - رَحِمَهُ اللَّه - ، وَنَقَلْتُ عَنْهُ - مِنْها - عِدَّةَ نُقول ، وَعَلَّقْتُ عَلَيْها عِدَّةَ تَعْلِيقاتٍ ، وَلَيْسَ في أَيٍّ مِنْها - مُطْلَقاً - كَلِمَةُ (الاسْتِحْلال الْقَلْبِيّ)!!

فَمِنْ أَيْنَ (جِيءَ) بِهَا ؟!

وَماذا وَراءَها ؟!

وَأُكَرِّرُ - هَا هُنا - ما نَقَلْتُهُ - في «التَّحْذير» (ص ٢٧) - ثُمَّ في «صَيْحَةِ نذير» (ص ٩٦) ، وأَخيراً في «التَّعْرِيف والتَّنْبِئَة» (ص ٧٠) - عَنْ سَماحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبراهِيمَ - رَحِمَهُ اللَّه - في «فَتاوِيهِ» (١/ ٨٠) عِنْدَ كَلامِهِ عَلَى (تَحْقِيقِ مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ» ، وَكَذلِكَ تَحْقِيقِ مَعْنَى «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ») ؛ - مُبَيِّناً وَجْهَ ذَلِكَ - : «... مِنْ تَحْكِيمِ شَرِيعَتِهِ ، والتَّقَيُّدِ بِها ، وَنَبْذِ ما خالَفَها مِنَ (الْقوانِين) ، والأَوْضاعِ ، وَسائِرِ الأَشْياءِ الَّتِي ما أَنْزَلَ اللَّه بِهَا مِنْ سُلْطانٍ ، والَّتِي مَنْ حَكَمَ بِها ، أَوْ حاكَمَ إِلَيْهَا - مُعْتَقِداً صِحَّةَ ذَلِك وَجَوازَهُ - : فَهُوَ كافِرٌ الْكُفْرَ النَّاقِلَ عَنِ الْمِلَّةِ ، وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ - بِدونِ اعْتِقادِ ذَلِكَ وَجَوازِهِ - : فَهُوَ كافِرٌ الْكُفْرَ الْعَمَلِيَّ الَّذِي لا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ» .

مَعَ التَّذْكِيرِ وَ (التَّنْبِيهَ) إِلى أَنَّ تارِيخَ هَذِهِ الْفَتْوَى إِنَّما هُوَ (بَعْدَ) رِسالَةِ «تَحْكِيمِ الْقوانين» بِخَمْسِ سِنِين !

فَما هُوَ الْقَوْلُ الْحَقُّ الأَمِين ؟!

وَما هُوَ وَجْهُ الصَّوابِ والْيَقِين ؟!

مَعَ التَّنْبِيهِ - والتَّنَبُّهِ - إلى أَنَّ كَلامَهُ في (القَوانِين) !!

وَأُوردُ - أَخِيراً - سُؤالاً وَجَّهَتْهُ مَجَلَّةُ «الْفُرْقَان» الْكُوَيْتِيَّة - (عَدَد : ٨٢) (ص١٢) - لِسَماحَةِ شَيْخِنا الْعَلاَّمَةِ الْوالِدِ أَبي عَبْدِ اللَّه عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ باز - رَحِمَهُ اللَّه - نَصُّهُ :

«هُناكَ فَتْوَى للشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إبراهِيمَ آل الشَّيْخِ - رَحِمَهُ اللَّه - يَسْتَدِلُّ بِها أَصْحابُ التَّكْفِيرِ - هؤلاء - عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ لا يُفَرِّقُ بَيْنَ مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ شَرْعِ اللَّه - عَزَّ وَجَلَّ - مُسْتَحِلاً ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ ، كَما هُوَ التَّفْرِيقُ الْمَعْروفُ عِنْدَ الْعُلماء» .

فَقالَ الشَّيْخُ ابْنُ باز : «هذا الأَمْرُ مُسْتَقَرٌّ - كَما قَدَّمْتُ - أَنَّ مَنِ (اسْتَحَلَّ) ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ ، أَمَّا إذا قَامَتْ دَوْلَةٌ إِسْلامِيَّةٌ لَدَيْها الْقُدْرَةُ : فَعَلَيْها أَنْ تُجاهِدَ مَنْ لا يَحْكُمُ بِما أَنْزَلَ اللَّه حَتَّى تُلْزِمَهُ بِذَلِكَ» .

فَقالَ السَّائِلُ : «هُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِفَتْوَى الشَّيخ [مُحَمَّد]ابْنِ إبراهِيمَ؟!» .

فَقالَ الشَّيْخُ ابْنُ باز : «مُحَمَّدُ بْنُ إِبْراهِيمَ لَيْسَ بِمَعْصومٍ ، فَهُوَ عالِمٌ مِنَ الْعُلماء ، يُخْطِئُ وَيُصِيبُ ، وَلَيْسَ بِنَبِيٍّ وَلا رَسُول ، وَكَذَلِكَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ، وَابْنُ الْقَيِّم ، وابْنُ كَثِير - وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَماء - ؛ كُلُّهُمْ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ ، وَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِمْ ما وَافَقَ الْحَقَّ ، وَما خالَفَ الْحَقَّ يُرَدُّ عَلَى قائِلِهِ» .

أَقولُ :هذا كَلامُهُ - رَحِمَهُ اللَّه عَلَيْهِ - وَهُوَ عِلْمِيٌّ عالٍ ؛ أَقولُ بِهِ - قَلْباً وَقالِباً - ؛ لا أَتَجاوَزُهُ وَلا أَحِيدُ عَنْهُ ..

... وَمَنْ فَهِمَ مِنِّي - أَوْ نَقَلَ عَنِّي ! - خِلافَ ذَلِكَ - أَوْ غَيْرَهُ ! - : فَهُوَ مُخْطِئٌ ، مُخْطِئٌ ، مُخْطِئٌ !!!

وَلا يَنْبَغِي - الْبَتَّةَ - التَّشْكِيكُ بِكَلامِ سَماحَةِ الشَّيْخِ - هَذا - أَوْ غَيْرِهِ ! - بِحُجَّةِ (!) أَنَّهُ لَمْ يُحَرِّرْ عَنْهُ (!) ؛ لِكَوْنِهِ مُسَجَّلاً عَلَى شَرِيطٍ !!! أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .. فَهذا -

هَكذا - تَشْكِيكٌ بِمُعْظَمِ عِلْمِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بازٍ - رَحِمَهُ اللَّه - وَفَتاوِيه، وَتَوْجِيهاتِهِ، وَمُحاضَراتِهِ .. إِذْ كُلُّها كَذِلكَ !

وَهذا خَطَرٌ خَطِرٌ ؛ وَالإِنْصافُ عَزِيزٌ ...

سابعاً : دَعوى اللَّجْنَةِ الْمُبَجَّلَةِ أَنِّي عَلَّقْتُ (عَلَى كَلامِ مَنْ ذُكِرَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِتَحْمِيلِ كَلامِهِمْ ما لا يَحْتَمِلُهُ) !!

وَقَدْ ذَكَروا - سَدَّدَهُمُ اللَّه - أَرْقامَ صَفَحَاتِ ذَلِكَ في كِتابِي «التَّحذير» (ص١٠٨ و١٠٩و١١٠) !!

فأَقولُ :

أَمَّا الْمَوْضِعُ الأَوَّلُ (ص ١٠٨) ؛ فَلَيْسَ فِيهِ - في الْمَتْنِ - إِلاَّ كَلامُ فَضِيلَةِ أُسْتاذِنا الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِين - عافاهُ اللَّه - بِنَصِّهِ - في أَحْوالِ الْحاكِمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه ! وَلَيْسَ لِي فِيهِ أَيُّ لَفْظَةٍ !!

... وَأَمّا الْحاشِيَةُ ؛ فَهِيَ نَقْلٌ عَنْهُ - أَيْضاً - بالنَّصِّ - مِنْ «فَتَاوِيهِ» - في الْمَسأَلَةِ نَفْسِها -، وَلَيْسَ في هذا الْمَوْضِعِ أَيُّ كَلِمَةٍ (!) مِنْ إِنْشائِي - مُطْلَقاً - !!!

فَما الْعَمَلُ ؟! وَما الْمَصيرُ ؟!

وَأَمّا الْمَوْضِعُ الثّانِي (ص ١٠٩) - فِي الْمَتْنِ - ؛ فَهُوَ تَمامُ نَصِّ فَضِيلَةِ أُسْتَاذِنا الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِين - مَتَّعَ اللَّه بِهِ - ذاكَ ! - ؛ وَفِيهِ قَوْلُهُ : «مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه - بَدلاً عَنْ دِينِ اللَّه - ؛ فَهذا كُفْرٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ ؛ لأَنَّهُ جَعَلَ نَفْسَهُ مُشَرِّعاً مَعَ اللَّه - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ وَلأَنَّهُ كارِهٌ لِشَرِيعَتِهِ» .

وَقَدْ عَلَّقْتُ عَلَيْهِ - في الْحاشِيَةِ - بِقَوْلِي : «وَهذا شَرْطٌ لا يَتَحَقَّقُ إِلاّ بالاعْتِقادِ، أَوْ بالْجُحودِ (وَما أَشْبَهَهُما أَوْ دَلّ عَلَيْهِما) بِيَقِينٍ لا شُبْهَةَ فِيهِ، وَلا شَكَّ يَعْتَرِيهِ، وَإِلاّ : فَهَلْ يُعْرَفُ الْكُفْرُ والرِّدَّةُ - الْمَبْنِيَّانِ عَلَى الْكُرْهِ - بِمُجَرَّدِ الْمُخالَفَةِ وَمَحْضِ التَّرْكِ ؟!» .

وَأَقولُ - الآنَ - : أَيْنَ أَدْنَى(أَدْنَى) وَجْهٍ مُخالَفَةٍ في هذا التَّعْلِيقِ لِكَلامِ الشَّيْخِ ابْنِ سَعْدِيٍّ، والشَّيْخِ ابْنِ باز - وَغَيْرِهِما - ؟!

مَعَ التَّنْبِيهِ - والتَّنَبُّهِ - إِلى قَوْلِي - في التَّعْلِيقِ - بَعْدَ ذِكْرِ الاعْتِقادِ، والْجُحودِ - : (وَما أَشْبَهَهُما، أَوْ دَلَّ عَلَيْهِما) ...

فَلا حَصْرَ - أَوَّلاً -، وَلا تَقَوُّلَ - ثانِياً -، وَلا أَدْنَى (تَحْمِيلٍ) - ثالِثاً - !!!

وَهَلِ الْخَلَلُ - إِنْ وُجِدَ ! - خَلَلُ اعْتِقادٍ وَمَنْهَجٍ، أَمْ مُجَرَّدُ مَلْحَظِ عِبارَةٍ وَلَفْظٍ ؟!

أَمَّا الْمَوْضِعُ الثّالِثُ (ص ١١٠) ؛ فَلَيْسَ فِيهِ - في الْمَتْنِ - إِلاّ كَلامٌ ثالِثٌ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِين - أَطالَ اللَّه بَقاءَهُ - أَيضاً - ؛ رَدّاً عَلَى بَعْضِ الشُّبُهاتِ (عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الشَّبابِ) في مَسْأَلَةِ (أَنَّ هَؤلاءِ الْحُكّامَ مُبَدِّلونَ) ؛ مَعَ بَيانِ بَعْضِ آثارِ ذَلِكَ ؛ كـ (مَسْأَلَةِ الْخُروجِ عَلَى الْحُكّام ..) ..

وَأَمّا تَعْلِيقِي - في الْحاشِيَةِ - ؛ فَهُوَ قَوْلِي - بالنَّصِّ - :

«وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ - أَعْنِي : دَعْوَى الاسْتِبْدالِ - هِيَ أَكْثَرُ الشُّبُهاتِ الَّتِي نَسْمَعُها مِنَ الْمُكَفِّرِينَ، أَوْ نَقْرَؤُها لَهُمْ !

وَجَوابُ الشَّيْخِ - نَفَعَ اللَّه بِهِ - وَاضِحٌ جِدّاً، دُونَ أَدْنَى لَبْسٍ ..

لَكِنَّهُمْ يَحْرِفُونَ وَيُحَرِّفون، وَيَهْرِفونَ بِما لا يَعْرِفون، وَإِلى اللَّه الْمُشْتَكَى» .

أَقولُ : فأَيْنَ التَّعْلِيقُ ؟! وأَيْنَ التَّحْمِيل ؟! فَضْلاً عَنِ التَّقَوُّلِ والتَّقْوِيل ؟!

وَلَيْسَ ما قُلْتُهُ إِلاّ ثناءً عَلَى قَوْلِ الشّيخِ، وَتَأْيِيداً لَهُ، وَمُوافَقَةً عَلَيْهِ ... دُونَ أَدْنَى أَدْنَى إِضافَةٍ، أَوْ أَقَلّ (تَعْدِيل) !!

...«وَإِلى اللَّه الْمُشْتَكى» ﴿فَصَبْرٌ جَمِيل﴾.

ثامِناً : دَعْوَى اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ - سَدَّدَها اللَّه - (أَنَّ في الْكِتابِ [أَي : «التَّحذير»] التَّهْوِينَ مِنَ الْحُكْمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه - وَبِخاصَّةٍ (صَفْحة ٥/ حَاشِية ١)؛ بِدَعْوَى أَنَّ

الْعِنايَةَ بِتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِيهِ مُشابَهَةٌ للشِّيعَةِ - الرَّافِضَةِ -، وَهذا غَلَطٌ شَنِيعٌ) !

فأَقولُ : نَعَمْ - واللَّهِ - هُوَ غَلَطٌ شَنِيعٌ شَنِيع، وَباطِلٌ فظِيعٌ فَظيع ..لَكِنْ : لَوْ كانَ عَلَى مِثْلِ ما ذَكَروا - أَيَّدَهُمُ اللَّه بِنَصْرِهِ - !!

ولَكِنَّ الْواقِعَ غَيْرُ ذَلِكَ، بَلْ عَكْسُهُ ! وَبيانُهُ مِنْ وُجوهٍ :

١ - حَاشِيَتِي الْمَقْصودَةُ (!) في فَتْوَى اللَّجْنَةِ إِنَّما جاءَتْ تَعْلِيقاً مِنِّي عَلَى (نَقْلِي) لِكَلامِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِين - فَسَحَ اللَّه مُدَّتَهُ - في بَيانِ أَنَّ مَسأَلَةَ الْحُكْمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه (مِنَ الْمَسائِلِ الْكُبْرَى الَّتي ابْتُلِيَ بِها حُكَّامُ هَذا الزَّمان)...

فَهَلْ يُوصَفُ الأَمْرُ (الْهَيِّن) - أَوِ الْمُهَوَّنُ بِهِ !- بِأَنَّهُ (مِنَ الْمَسائِلِ الْكُبْرَى) ؟!

٢ - لَيْسَ في كَلامِي جُمْلَةُ (تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ) الْمَذْكورَةُ (!) في فَتْوَى اللَّجْنَةِ - مُطْلَقاً -؛ لا تَصْرِيحاً، وَلا تَلْمِيحاً !!!

وَإِنَّما كَلامِي كُلُّهُ (تَرَكَّزَ) حَوْلَ مُصْطَلَحِ (الْحَاكِمِيَّةِ) - الْحِزْبِيِّ الْحَرَكِيِّ -، وَ(بَعْضِ) التَّطْبِيقاتِ الْبِدْعِيَّةِ لِهذا الْمُصْطَلَحِ !!

وَفَرْقٌ جِدّاً (جِدّاً) بَيْنَ (الْحَاكِمِيَّةِ) - مُصْطَلَحاً وَواقِعاً ! -، وَبَيْنَ (تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ) في مَسْأَلَةِ (الْحُكْمِ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ) - حُكْماً وشَرعاً -.

مِنْ أَجْلِ هذا قُلْتُ في «صَيْحَةِ نذير» (ص ٨٦-٨٧) :

«الْحَاكِمِيَّةُ بِمَدْلولِها الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ الشَّامِلِ - الْقائِمِ عَلَى قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّه أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدوا إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ -؛ أَصْلٌ دِينِيٌّ مُهِمٌّ، وَقاعِدَةٌ شَرْعِيَّةٌ واجِبَةٌ».

فَهَلْ يَقولُ هذا مُهَوِّنٌ ؟!

ثُمَّ فَصَّلْتُ الْقَوْلَ - بِفَضْلِ اللَّه وَحْدَه - في التَّفْرِيقِ (بَيْنَ «الْحَاكِمِيَّةِ» في مَدْلُولِها

الصَّحِيحِ - عِنْدَنا مَعاشِرَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَصْحابِ مَنْهَجِ السَّلَفِ - ، وَبَيْنَ «الْحاكِمِيَّةِ» في مَدْلُولِها الْمُخْتَزَل الضَّيِّقِ - عِنْدَ الْمُكَفِّرِينَ، والْحَماسِيِّينَ، والْمُهَيِّجِينَ ...) مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ - بِحَمْدِ اللَّه - .

وَقَدْ نَقَلْتُ في «صَيْحَةِ نذِير» (ص ٨٤) نُقولاً عِدَّةً ؛ مِنْها ما ذَكَرْتُهُ عَنِ الأَخِ الدُّكْتور الشَّيْخ ناصِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه القِفَاري - وَفَّقَهُ اللَّه - ، وَهُوَ قَوْلُهُ :

«أَحْسَبُ أَنَّ (تَوْحِيدَ الْحاكِمِيَّةِ) مُرْتَبِطٌ عِنْدَ (أُولَئِكَ) - الَّذِين أَحْدَثوهُ قِسْماً رابِعاً مُسْتَقِلاً مِنْ أَقْسامِ التَّوْحِيدِ - أَوْ عِنْدَ بَعْضِهِمْ - : بِمَسْأَلَةِ (الإِمامَةِ) ، لا بِمَسأَلَةِ التَّوْحِيد !) .

قُلْتُ : وَهُوَ عَيْنُ ما أُرِيد - عَلَى وَجْهِ التَّأْكِيد -...

٣- نَصُّ حَاشِيَتِي الْمَقْصودَة (!) - فِي فَتْوَى اللَّجْنَةِ - هُوَ التَّالِي - تَعْلِيقاً عَلَى كَلِمَةِ (الْحُكْمِ) - ؛ إِذ قُلْتُ :

«و(الْبَعْضُ) يُطْلِقُ عَلَيْها اسْمَ (الْحاكِمِيَّةِ) - وَهُوَ مُصْطَلَحٌ حادِثٌ ؛ فِيهِ بَحْثٌ وَنَظَرٌ ! - ، ثُمَّ يَجْعَلُ ذَلِكَ أَهَمَّ أُصولِ الدِّين ! وأَعْظَمَ أَبوابِ الْمِلَّةِ !! بِحَيْثُ إِذا ذُكِرَتِ الْعَقيدةُ (عِنْدَهُ) ؛ فإِنَّهُ يَحْمِلُها عَلَى (الْحاكِمِيَّةِ) ! وَإِذا ذَكَرَ (هُوَ) الْعَقِيدَةَ ؛ فإِنَّما هِيَ عِنْدَهُ - قَوْلاً واحِداً - الْحَاكِمِيَّةُ !!

وَهذا - عِنْدَ عَدَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - مُشابَهَةٌ لِعَقائِدِ الشِّيعَةِ الشِّنِيعَةِ ؛ الَّذِينَ جَعَلوا (الإِمامةَ) أَعْظَمَ أُصولِ الدِّين !! وَهُوَ قَوْلٌ باطِلٌ ورَأْيٌ عَاطِلٌ ، رَدَّهُ عَلَيْهِمْ - بِقُوَّةٍ - شَيْخُ الإِسْلامِ - رَحِمَهُ اللَّه - تَعالَى - الإِمامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ في «مِنْهاجِ السُّنَّةِ» (١/ ٢٠-٢٩) ؛ فانْظُرْهُ .

وَانْظُرْ - لِلْمَزِيدِ - : «صَيحة نذير» (ص ١٧٣-١٨٠) تَحْتَ عُنْوان : (الْحاكِمِيَّةِ)» .

فَالْكَلامُ - إِذاً - مُتَوَجِّهٌ إِلَى دُعاةِ (الْحَاكِمِيَّةِ) - الْحِزْبِيِّين- ، وَلَيْسَ في مَسْأَلَةِ (الْحُكْمِ) بِما أَنْزَلَ رَبُّ الْعالَمِين ؛ وَفَرْقٌ بَيْنَهُما مُبين ؛ فَتَأَمَّلْ ، وَلا تَكُنْ مِنَ الْغافِلين .

٤ـ نَقَلْتُ ـ في الْمَوْضِعِ نَفْسِهِ ـ مِنْ كِتابِي «التَّحْذير» (ص ٦) ـ نَصَّ فَتْوى ـ سابِقَةٍ ـ لِلَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ ـ وَفَّقَها اللَّه ـ في الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَرَدُّ عَلَيْهِمْ ـ أَنْفُسِهِم ـ ؛ الَّذين جَعَلوا (تَوْحيدَ الْحاكِمِيَّةِ) قِسْماً رابِعاً مِنْ أَقْسامِ التَّوْحِيدِ الْمَعْروفَةِ !!

وَفِيهِ قَوْلُ اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ ـ نَصَرَها اللَّه ـ : «وَجَعْلُ الْحاكِمِيَّةِ نَوْعاً مُسْتَقِلاً مِنْ أَنْواعِ التَّوْحِيدِ : عَمَلٌ مُحْدَثٌ ؛ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمَّةِ ـ فِيما نَعْلَمُ ـ» .

فَهَلْ لِقائِلٍ ـ أَوْ مُتَقَوِّلٍ ـ أَنْ يَقولَ : اللَّجْنَةُ (تُهَوِّنُ) مِنَ الْحُكْمِ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللَّه ـ ؛ لِكَوْنِها نَفَتْ أَنْ يَكونَ قِسْماً مِنْ أَقْسامِ التَّوْحِيد ؟!!

... فَهذا (اسْتِنْباطٌ) ظالِمٌ ؛ غَيْرُ مُوَفَّقٍ، وَلا سَدِيد ! وَمِثْلُهُ ذَاكَ ـ غَيْرَ بَعِيدٍ ـ !

٥ـ قَدْ قُلْتُ في «التَّحذير» (ص ٣١ـ٣٢) ـ نَفْسِهِ ـ بَعْدَ كَلامٍ ـ مُصَرِّحاً وَمُوَضِّحاً :

«وَلَسْنا نَقولُ هذا تَهْويناً مِنْ شأْنِ الْحُكْمِ بِما أَنْزَلَ اللَّه، أَوْ تَقْليلاً مِنْ قَدْرِ تَطْبيقِ الشَّرِيعَةِ ؛ فَهذا ما نَحْلُمُ بِهِ، وَنَدْعو إِلَيْهِ، وَنَحْرِصُ عَلَيْهِ .

فاحْتِكامُ النَّاسِ إِلى شَرِيعَةِ اللَّه ـ سُبْحانَهُ وَتَعالَى ـ كِتاباً وَسُنَّةً ـ فِيهِ سَعادَتُهُمْ، وَنَجاتُهُمْ، وَهِدايَتُهُمْ، وَصَلاحُهُمْ ...

بَلْ كَيْفَ لَنا أَنْ نُهَوِّنَ مِنْ مَسأَلَةٍ فَظِيعَةٍ عَظِيمَةٍ مُتَرَدِّدٍ الْحُكْمُ فِيها ـ والفاعِلُ لَها ـ بَيْنَ الْكُفْرِ والظُّلْمِ والْفِسْقِ ؟!» .

فَهَلْ يَقولُ هذا (مُهَوِّن) ؟! أَمْ أَنَّهُ رَدٌّ عَلَى كُلِّ ـ بَلْ أَقَلِّ ـ مُهَوِّن ؟!

٦ـ وَقُلْتُ في «صَيْحة نذير» (ص ١٠٧) ـ أَيضاً ـ ما نَصُّهُ ـ :

«وَلَيْسَ بِخَفِيٍّ ـ بَعْدُ ـ أَنَّ مَسْأَلَةَ (التَّكْفِيرِ) مِنْ أَخْطَرِ الْمَسائِلِ وَأَشَدِّها عَلَى الْفَرْدِ والْمُجْتَمَعِ والأُمَّةِ، وَمِنْ أَفْسَدِها عَلَى الْحاكِمِ والْمُحْكومِ ـ سواءً ـ .

وَبِسَبَبِ كَثْرَةِ ما وَقَعَ في هذِهِ الْقَضِيَّةِ ـ مِنَ الأَكاذِيبِ الْمُفْتَراةِ، والأَغالِيطِ

الْمَظْنُونَةِ، والأَهْواءِ الْفَاسِدَةِ : كَتَبْتُ، وأَلْحَحْتُ ... لا مُجَادَلَةً عِنْ ضَلالِ طاغُوت ... أَوْ دِفاعاً عَنْ فَعَائِلِ ذِي جَبَروت .. أَوْ تَسْوِيغاً لِصَنِيعِ مَنْ حادَّ اللَّه - سُبْحانَهُ - في الْحُكْمِ وَالْمَلَكُوت ...

فَلْيَتَّقِ اللَّه - تَعالَى - كُلُّ ناظِرٍ فِيهِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَتَبَدَّى لَهُ مَكْنوناتُهُ وَخَوافِيه .. ﴿يَوْمَ لا يَنْفَعُ مالٌ وَلا بَنونَ . إِلاّ مَنْ أَتَى اللَّه بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾، وَاطْمِئْنانِ يَقِين ...

﴿وتَوَكَّلْ عَلَى اللَّه إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِين﴾ .

وأَقولُ - عَلَى تَحَرُّزٍ وَتَحَرُّجٍ - ما قالَهُ النَّبِيُّ الصالِحُ الأَمِين : ﴿.. يا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لا تُحِبُّونَ النّاصِحِين﴾ ...

إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّ الْعَالَمِين ..».

فَهَلْ يَقولُ هذا (مُهَوِّن) ؟ أَمْ يُؤَصِّلُهُ (مُهَوِّل) ؟!

نَعَمْ ؛ لَكِنَّهُ (تَهْوِيلٌ) مُنْضَبِطٌ بالشَّرْعِ، وَلَيْسَ (انْدِفاعاً) مُتَسَيِّباً بالعَواطِف ! أَوْ حَماسَةً غَيرَ ناظِرَةٍ (الْعواقِب) !!

وَقَدْ فصَّلْتُ في «صَيْحة نذير» (ص ٨٠-٩٥) الْقَوْلَ في مسْأَلَةِ (الْحُكْمِ) ؛ وَالْفَرقَ بَيْنَها وَبَيْنَ (الْحاكِمِيَّة) - مُطَوَّلاً - ؛ مُبَيِّناً - حَقّاً - وَجْهَ انْحِرافِ أُولئِكَ الْمشارِ إِلَيْهِمْ - مِنْ غُلاةِ الدُّعاةِ في مَسأَلَةِ (الْحاكِمِيَّة) -، وَوَجْهَ مُشابَهَتِهِمْ للشِّيعَةِ الشَّنِيعَةِ ؛ ناقِلاً عَنْ شَيْخِ الإِسْلامِ - رَحِمه اللَّه - في بيانِ ذلِكَ وَتَوْكِيدِهِ - سِتَّةَ نُقولٍ عالِيَةٍ غالِيَة ..

وَلَقَدْ نَقَلْتُ - ثَمَّةَ - نُقولاً أُخْرى عَنْ عَدَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ والْفَضْلِ ؛ مِنْ ذلِكَ قَولُ الأَخِ الدّكتور الشّيخ ناصر العَقل - سلّمَهُ اللَّه - : «وَكَذلِكَ دَعوَى أَنَّ الحاكِمِيَّةَ أَخَصُّ خَصائِصِ الأُلوهِيَّة: لا أَصْلَ لَها، وَهِيَ دَعوى مُحْدَثَة ..» .

وَمِنْها - أَيْضاً - قَوْلُ الأَخِ الدّكتور الشّيخ الْوليد بْنِ عَبدِ الرّحمنِ الْفُرَيّان - وَفَّقَهُ اللَّه - : «والْحقُّ أَنَّ هذا الشِّعارَ [الْحاكِمِيَّةَ] ما هُوَ إِلا مُزاحَمَةٌ ماكِرَةٌ للْعَقِيدَةِ

الصّحِيحَةِ ، وَمُنابَذةٌ صَرِيحةٌ لِما كانَ عَليهِ سَلَفُ الأُمَّةِ» .

وَهذا عَيْنُ مُرادِي في رَدِّي عَلى (أُولئِكَ) - الْحزبِيِّينَ الْحَرَكِيِّينَ - ؛ سَواءٌ بِسواء ...

٧- وَلَقَدْ خَتَمْتُ كَلامِي - حَوْلَ (الْحاكِمِيّة) - في «صَيْحَةِ نذير» (ص ٩٣-٩٤) بِنَقْلٍ عَزِيزٍ غالٍ عَنْ فَضيلَةِ شَيْخِنا الْعلاَّمَةِ أَبي مُحَمّدٍ رَبيعِ بْنِ هادِي - رَدّ اللَّه عَنْه كَيْدَ الأَعادِي - في كِتابِهِ الْماتع الجامِع «مَنْهَج الأَنْبياء في الدّعوَةِ إلى اللَّه ؛ فيهِ الْحِكْمةُ والْعَقل» (ص ١٨٧) - نَصُّهُ - :

«وفي الخِتامِ أَقولُ :

إنّني أُومِنُ بحاكمِيَّةِ اللَّه ، وأنَّ الحُكْمَ للَّه - وَحْدَهُ - ، وَأُومِنُ بِشُمولِ هذِهِ الْحاكِميّةِ ، وأنّهُ يجبُ أنْ يخضَعَ لها الأَفرادُ والجماعاتُ والدّعاةُ .

وأنّ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنزلَ اللَّه - في دَعوَتِهِ ، وفي عَقيدَتِهِ ، وفي دولتِهِ - ؛ فأُولئكَ هُمُ الظّالمونَ ، وهُمُ الكافرونَ ، وهمُ الفاسقونَ ؛ كما قالَ اللَّه ، وكما فَهِمَهُ السَّلفُ الصالحُ ، لا على ما فهمَهُ المُفرطونَ ولا المُفَرِّطونَ ! وأُنْحِي باللّائمةِ عَلى مَنْ يَحْصُرها في ناحيةٍ مِنَ النَّواحي ! أو يخالفُ منهجَ الأَنبياء الواضِحَ الحكيمَ ! ويبدأُ بالفروعِ قبلَ الأُصول ! وبالوسائلِ ، ويجعَلُها غاياتٍ ! ويؤخِّرُ - أوْ يُقَصِّرُ - في شأنِ الغاياتِ الحقيقيّةِ الّتي تتابعَ عليها جميعُ الأنبياء !

وأَمُدُّ يدَ الضَّراعةِ إلى اللَّه أنْ يوَفّقَ المسلمين جميعاً -شعوباً وَحُكّاماً وَدَعاةً - إلى تحكيمِ كتابِ اللَّه وسنّةِ رسولِهِ ، في جميعِ شؤونِهم - العقائديّةِ ، والأَخلاقيّةِ ، والاقتصاديّةِ ، والاجتماعيّةِ ، والسياسيّةِ - ، وأنْ يوَحِّدَ كلِمتَهمْ ، ويُوحِّدَ صُفوفَهُم على الحقِّ ، وأنْ يُعافيَهُم مِن كلِّ الأهواءِ والأَمْراضِ النَّفْسِيَّةِ الّتي مَزَّقَتْ صُفوفَهُمْ وَفَرَّقَتْ كَلِمَتَهُمْ ، إنَّ رَبّي لَسَمِيعُ الدُّعاء»

وَلَقَدْ قُلْتُ - قَبْلُ - (ص ٨٤) - ما نَصُّهُ - بَعْدَ شَيءٍ مِنَ التّفصيل والتّأْصيل - ،

وَحَوْلَ الْمَسأَلَةِ ـ نَفْسِها ـ :

«وبِنَحْوِ هذا الْكَلامِ ـ مَعَ تَفْصيلٍ أَوْعَب ـ قال فَضِيلَةُ الشَّيْخِ رَبيعِ بْنِ هادِي ـ أَيَّدَهُ اللَّه ـ في كِتابِهِ النّافِعِ «مَنْهَجِ الأَنبياءِ في الدَّعْوَةِ إلى اللَّه» (١٤٠ـ١٥٢) ؛ فَلْيُنْظَرْ» .

وَأَقولُ ـ هَا هُنا ـ زِيادَةً ـ : فَمِنْهُ ـ جزاهُ اللَّه خيراً ، وَنَصَرَ بِهِ السُّنَّةَ وَأَهْلَها ـ أَخَذْتُ (هذِهِ الْمسأَلَةَ) ، وَعَنْهُ اسْتَفَدتُها ...

وَكِتابُهُ ـ نَفَعَ اللَّه بِهِ ـ مَطْبوعٌ مُنْذُ قَريبٍ خَمْسةَ عَشَرَ عاماً !!

فَهَلاَّ قِيلَ : مُهَوِّنٌ ، أَوْ : تَهْوينٌ ؟! سُبْحانَكَ اللَّهُمّ ...

تاسعاً : قَوْلُ اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ ـ أَيّدَها اللَّه بِتَوْفِيقِهِ ـ : (وَبالاطّلاعِ عَلى الرِّسالَةِ الثّانِيةِ «صيحة نذير» وُجِدَ أَنّها كَمُسانِدٍ (!) لِمَا في الْكِتابِ الْمَذكورِ ـ وَحالُهُ كَما ذُكِرَ ـ ..) !

أَقولُ : هذا تَعْميمٌ وَإِجْمال ؛ وَلا يُكْتَفى بِمِثْلِهِ في مَواضِعِ النَّقْدِ والإِشْكال .. فَلا أَجِدُ لِلْكَلامِ ـ أَوِ (التَّعْقيب) والْبَحْثِ (الْعِلْمِيِّ) ـ هُنا ! ـ أَدْنَى مَجال !!

مَعَ تَوْكِيدِ التَّقْدِيرِ ، وَالإِجْلالِ ...

عاشِراً : ثُمَّ جاءَ ـ خِتاماً ـ (حُكْمُ) اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ ـ سَدَّدَها اللَّه للصَّواب ـ في الْكِتابَيْنِ ؛ بِأَنَّهُ (لا يَجوزُ طَبْعُهُما ، وَلا نَشْرُهُما ؛ لِمَا فِيهِما مِنَ الْباطِلِ والتَّحْرِيفِ) !!

أَقولُ : قَدْ ظَهَرَ جَلِيّاً ـ بِتَوْفِيقِ رَبِّي ـ مِقْدارُ ما تَحْمِلُهُ هَذِهِ الدَّعْوَى ـ فَضْلاً عَنِ الْحُكْمِ بِها ـ مِنْ صواب !!

فلا أُعِيدُ الْقَول ، ولا أُكَرِّرُ الْجواب !! وَما بُنِيَ عَلَى (شَيءٍ) : فَإِنَّهُ يَنْدَفِعُ بِسُقُوطِهِ ..

حادِي عَشَر : ثُمَّ خَتَمَتِ اللَّجْنَةُ الْمُبَجَّلَةُ ـ وَفَّقَها اللَّه لِمَرْضاتِهِ ـ فَتواها بالنَّصيحَةِ لِلْكاتِبِ (أَنْ يَتَّقِيَ اللَّه في نَفْسِهِ وَفي الْمُسْلِمِينَ ـ وَبِخاصَّةٍ شَبابَهُمْ ـ ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ في تَحْصيلِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى أَيْدِي الْعُلَماءِ الْمَوْثوقِ بِعِلْمِهِم ، وَحُسْنِ مُعْتَقَدِهِمْ ، وَأَنَّ الْعِلْمَ أَمانَةٌ ، ولا يَجوزُ نَشْرُهُ إِلاَّ عَلى وَفْقِ الْكِتابِ والسُّنَّةِ ...) ...

أَقولُ : فَهَذِهِ نَصيحَةٌ (شَرْعِيَّةٌ) مُعْتَبَرَةٌ ، وعَلَى وَجْهِ الصّواب ؛ تَـذِلُّ لَهـا الأعْنـاقُ وَالرِّقاب ؛ فالْواجِبُ قَبولُهَا ، والانْصياعُ لَها ـ دُونَ الْتِواء ـ ، وَمِـنَ الْجَميـعِ (!) بِـدونِ اسْتِثناء ؛ فَجَزَى اللَّه مَشايخَنا خَيرَ الْجزاء ...

مَعَ التَّذْكِيرِ ـ والْفَضْلُ للهِ ـ وَحْدَهُ ـ بأَمْرٍ لا يَحْتاجُ إلى كَبِيرِ تَذْكير (!) ؛ وَهُوَ أَنّي قَدْ لازَمْتُ شَيْخَنا أَبا عَبْدِ الرّحمنِ مُحمّد ناصر الدّيـن الأَلبـانِي ـ تَغَمَّـدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِـهِ ـ وَهُوَ مِنْ أَكابِرِ (الْعُلماءِ الْمَوثوقِ بِعِلمِهِـمْ ، وَحُسـنِ مُعْتَقَدِهِـمْ) ـ في هـذا الزّمـان ـ ؛ تَحْصيلاً لِلْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ ـ عَقِيدَةً ، وَمَنْهَجاً ، وَأَحْكاماً ، وَتَصْفِيَةً وَتَرْبِيَةً ـ نَحْواً مِنْ رُبْعِ قَـرْنٍ ... إلى أَنْ كُنْـتُ ـ بِحَمْـدِ اللهِ وَتَوْفيقِـهِ ـ آخِـرَ الْمُساعِدِينَ لَـهُ ـ الْخـادِمينَ ـ في تآليفِهِ ، وَتخاريجِهِ ، وَتصانِيفِهِ ـ في بَيْتِهِ ، وَبِجَنْبِ مَكْتَبِهِ ـ ، وكُنْتُ ـ كَذلِكَ ـ آخِـرَ طَلَبَـةِ الْعِلْمِ الْمُلْتَقينَ بِهِ ـ الْمجالِسِينَهُ ـ قَبْلَ ـ يَوْمَيْنِ مِنْ وَفاتِهِ ...

وَرَحِمَ اللَّه إِمامَ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُبَجَّل أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَل ـ الْقائِلَ ـ : «طَلَبُ الْعِلْمِ مِنَ الْمِحْبَرَة إلى الْمَقْبُرَة» ، وَهـذا مِنْـهُ ـ رَحِمَـهُ اللَّـه ـ تَفْصيـلٌ وَتَطْبيـقٌ عَمَلِـيٌّ ، للتَّـأْصيلِ الْقرآنِيِّ الْعِلْمِيّ : ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً﴾ ـ عَلَى وَفْقِ تِلْكَ النَّصيحَةِ الْعالِيَةِ ـ .

...وَإِنَّ كِتابِي لِهَذِهِ (الأَجوبَةِ) مِنْ هذا الْباب ، مُريداً بِها وَجْهَ الْحَـقِّ والصّـواب ؛ راجِياً مِنْ مَشايخِنا الْكِرام مَزِيدَ الاهْتِمام ؛ وَذَلِكَ بالإِجابة عَمّا قُلْتُ ، رَجاءَ الإِصابَةِ فِيما ذكَرْتُ ... وإِنَّ صُدورَنا ـ وَاللَّهِ ـ لَتَنْشَرِحُ لِلْحَقِّ ، وَتَخْضَعُ لأَهْلِهِ .. وإِنّا لَمُنْتَظِرونَ ...

ثَانِي عَشَر : ثُمَّ جاءَ (خَتْمُ الْخَتْمِ) بالْوصيَّةِ لِلْكاتِبِ (أَنْ يُقْلِعَ عَنْ مِثْلِ هذِهِ الآراءِ (!) ، وَالْمَسْلَكِ الْمُزْرِي (!) في تَحْرِيفِ (!) كَلامِ أَهْلِ الْعِلْمِ) !!

فأَقولُ : قَدْ ظَهَرَ الصُّبْحُ لِذِي عَيْنَيْن ؛ بِلا أَدْنى شُبْهَةٍ وَلا مَيْن .. فَلا أُعَلِّقُ !!

... مَعَ التَّقْدِيرِ ـ مَرَّةً أُخْرى وَأُخرَى ـ لِمَشايخِنا الأَفاضِلِ في اللَّجْنَةِ الْمُوَقّرةِ ... وَلا تنافُر ـ كَما هُوَ جَلِيٌّ ظاهِر ـبَيْنَ التَّبْجيل والاحْـتِرام ،وَبَيْـنَ نَقْـضِ الدَّعـوى

وَنَقْدِ الكَلام ...

وَلَسْتُ أُرِيدُ تَجْوِيدَ الإنشاء (!)، وَسَبْكَ الْعِباراتِ (!)، وَصِياغَةَ الرَّدِّ مِنْ جَدِيد (!!) ؛ فَما سَبَقَ واضِحٌ جَلِيٌّ، بَيِّنٌ أَكِيدٌ أَكِيد ..

مُسْتَعِيذاً باللَّهِ - تَعالَى - مِنَ (الآراء) الْبِدْعِيَّةِ الْمُخالِفَةِ لِمَنْهَجِ السَّلَفِ ؛ الَّذي نَشأْنا عَلَيْهِ - بِحَمْدِ اللَّه - مُنْذُ نُعومَةِ أَظْفارِنا - قَبْلَ نَحْوِ رُبْعِ قَرْنٍ - ، وَتَلَقَّيْناهُ - وَتَلَقَّيْناهُ - عَلَى أَيْدِي مشايخِنا الْفُضَلاء ، وَأَساتِذَتِنا الْكُبراء (الْمَوْثوقِ بِعِلْمِهِمْ ، وَحُسْنِ مُعْتَقَدِهِمْ) ؛ وَفي مُقَدِّمَتِهِمْ - كَمَا ذَكَرْتُ - قَبْلُ - أَسَدُ السُّنَّةِ الْهُمام ، الْعَلاَّمَةُ الإمام ، رَيْحَانَةُ بِلادِ الشَّام ، حَسَنَةُ الأَيام : أُستاذُنا الْوالِدُ الشَّيْخُ أَبو عَبدِ الرَّحمَنِ مُحَمَّد ناصِرُ الدِّينِ الأَلْبانِيُّ - تَغَمَّدَهُ اللَّه بِرَحْمَتِهِ - .

وَمُسْتَعِيذاً باللَّهِ - أَيضاً - مِنْ كُلِّ (مَسْلَكٍ مُزْرٍ) مِنْ مسالِكِ أَهْلِ الأَهْواء ، وَطرائِقِ أَهْلِ التَّلْبيس ؛ الَّذينَ هُمْ ضَرَرٌ عَلَى الأُمَّةِ ، وَسَبيلُ إِفْسادٍ لِلْمُجتَمَع ، وَبابُ فِتْنَةٍ عَلَى الإسْلامِ والْمُسْلِمينَ ؛ إِذِ (الْعِلْمُ أَمانة) ؛ بِها تُصانُ الأُمَّةُ ، وَتُحْفَظُ فِيهَا الدِّيانَة ...

و «السَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ» ...

ثَالِث عَشر : كانَ (آخِرَ) ما ذَكَرَتْهُ اللَّجْنَةُ - سَدَّدَها اللَّه - قَوْلُها : (وَمَعْلومٌ أَنَّ الرُّجوعَ إِلى الْحَقِّ فضيلَةٌ وَشَرَفٌ لِلْمُسْلِم) ...

فأَقولُ : نَعَمْ ؛ وَقَدْ بَيَّنْتُ ما (قَدْ) يَكونُ التَّبَسَ ! وَكَشَفْتُ ما (قَدْ) يَكونُ أُبْهِمَ ! وأَوْضَحْتُ ما (قَدْ) يَكونُ غَمُضَ !

فَهَلْ مِنْ (رُجوعٍ إِلى الْحقِّ) - مِنَ الْجَميع !- نَنالُ بِهِ (فَضيلَةً) يَكونُ لَنَا بِها (شَرَفٌ) حَقٌّ (لِلْمُسْلِم) ؟!

أَرْجو ...

رَابِع عَشر : وإِذ قَدِ انْتَهَيْتُ مِنْ مُناقَشَةِ فَتوَى اللَّجْنَة الدَّائِمَةِ - الْمُوَقَّرَةِ - كَلِمَةً

كَلِمَةً، وَجُمْلَةً جُمْلَةً - بعامَّة - ؛ لا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ سِتَّةِ أُمورٍ (هامَّة) :

- أَوَّلُها : كُنَّا نَنْتَظِرُ - وَلا زِلْنا ! - مِنَ اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرةِ - سَدَّدَها اللَّه - إِصدارَ الْبَيانَاتِ والْفَتاوَى في كُتُبِ الْمُبْتَدِعينَ الْجُدُدِ ؛ مِنَ الْحِزْبِيِّينَ والْحَرَكِيِّينَ ؛ الَّتي تَمْلأُ جُدرانَ الْمَكْتَبات، (وَتُفْسِدُ) عُقولَ الشَّبابِ والشَّابَّات ؛ كَمِثْلِ سَيِّدْ قُطْب، وَ الْمَوْدُودي - قَدِيماً ! - وَكُتُبِ الْغَزالِيِّ والْقَرْضاويِّ - حَدِيثاً !- وَغَيْرِهِمْ (!) مِنَ (الْحَرَكِيِّين والْحِزْبِيِّين) - أَصْحابِ الأَفْكارِ الْمُنْحَرِفَةِ، والآراءِ الْباطِلَةِ - ...

وَإِلاَّ :

فَهَلْ يَرْضَى مَشايخُنا - حَفِظَهُمُ اللَّه - مَثلاً - أَنْ يَصِفَ سَيِّد قُطْب - غَفَرَ اللَّه لَهُ - في كِتابِهِ «التَّصويرِ الْفَنِّيِّ» (ص ١٥٢-١٥٣) - نَبِيَّ اللَّه مُوسى - عَلَيْهِ السَّلامُ - بِأَنَّهُ : (نَمُوذَجٌ للزَّعِيمِ الْمُنْدَفِعِ الْعَصَبِيِّ الْمِزاجِ)، وَأَنَّهُ : (يُنْسِيهِ التَّعَصُّبُ والانْدِفاعُ اسْتِغْفارَهُ وَنَدَمَهُ) ؟؟!!

وَما هُوَ حُكْمُ هذِهِ الْكَلِماتِ - بِلِ الضَّلالاتِ - لَوْ قِيلَتْ في واحِدٍ مِنْ (مَشايخِنا) - هَؤلاء - ؟! فَضلاً عَنْ أَنْ تَكونَ في حَقِّ واحِدٍ مِنْ أُولِي الْعَزْمِ مِنَ الأَنْبياء ؟؟!!

وَهَلْ يَرْضى مَشايخُنا - حَفِظَهُمُ اللَّه - أَنْ يَصِفَ سَيِّد قُطْب في كِتابِهِ «الْعَدالَة الاجْتِماعِيّة» - أيضاً - (ص ١٧٢) حُكْمَ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عُثْمانَ بْنِ عَفّانَ بِأَنَّهُ (فَجْوَةٌ) بَيْنَ حُكْمِ الشَّيْخَيْنِ وَعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّه عَنْهُمْ - أَجْمَعين - ؟؟!!

وَكذا وَصْفُهُ - غَفَرَ اللَّه لَهُ - لِتَصَوُّرِ الْحُكْمِ في عَهْدِ الشَّيْخَيْنِ، وَأَنَّهُ (تَغَيَّرَ - شَيئاً ما - دُونَ شَكٍّ ! - عَلى عَهْدِ عُثْمانَ، وَإِنْ بَقِيَ في سِياجِ الإِسْلامِ !!» ؟؟!! - كَما في «الْعَدالَة الاجتِماعِيّة» (ص ١٥٩) .

ثُمَّ أَكَّدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (ص ١٦٢) : «جاءَ عَلِيٌّ لِيَرُدَّ التَّصَوُّرَ الإِسلامِيَّ لِلْحُكْمِ إِلى نُفُوسِ الْحُكَّامِ والنَّاسِ» ؟؟!!

فَماذا كانَ قَبْلَهُ - في عَهدِ عُثْمانَ - إذاً ؟؟!!

وَهَلْ يَرْضَى مَشايخُنا - حَفِظَهُمُ اللَّه - وَصْفَ سَيِّد قطب في كِتابِهِ «كُتُب وَشَخْصِيّات» (ص٢٤٢) بَعْضَ الصَّحابَةِ الْكِرامِ - رَضِيَ اللَّه عَنْهُمْ - بِقَوْلِهِ :

«وَحِينَ يَرْكَنُ مُعاوِيَةُ وَزَمِيلُهُ [عَمْرٌو] إلى الكَذِبِ، والْغِشِّ، والْخدِيعةِ، والنِّفاقِ، والرِّشْوَةِ، وَشراء الذِّمَمِ، لا يَمْلِكُ عَلِيٌّ أَنْ يَتَدَلَّى إلى هذا الدَّرْكِ الأَسْفَل» !؟!

... لا أَظُنُّهُمْ راضِين، وَلا مُوافِقِين- بَلْ أَجْزِمُ بِذلكَ بِيَقِين - ؛ وَمِنْ أَقْرَبِ دَليلٍ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْخِ بَكر بْنِ عَبد اللَّه أَبو زَيد - سَدَّدَهُ اللَّه للصَّواب - وَهُوَ أَحَدُ أَعْضاءِ اللَّجْنَة الدَّائِمَة - الْمُوَقَّرةِ- في كِتابِهِ «تَصْنِيفُ النّاسِ بينَ الظَّنِّ والْيَقين» (ص٢٦) :

«أَطْبَقَ أَهْلُ الْمِلَّةِ الإسْلامِيَّةِ عَلَى أَنَّ الطَّعْنَ في(واحِدٍ) مِنَ الصَّحابَةِ - رَضِيَ اللَّه عَنْهمْ - زَنْدَقَةٌ مَكْشوفَةٌ» ...

أَقولُ : فَكَيْفَ إذا كانَ الطَّعْنُ بِنَبِيٍّ كَرِيم، وَ(عَدَد) مِنَ أَصْحابِ رَسولِنا الأَمِين - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ - أَجْمَعين - ؟؟!!

فَهَلْ نَرَى فَتْوَى قَرِيبَةً - أَوْ بياناً - بَلْ فَتاوَى وَبيانات ! - في كَشْفِ أَمْثالِ هَؤلاءِ الْحِزْبِيِّينَ الْحَرَكِيِّينَ - الْمُنْحَرِفِين - ؛ الَّذينَ (تُصَدَّرُ) أَفْكارُهُمْ لِعامَّةِ الشَّبابِ عَلَى أَنَّها أَفْكارٌ صَحِيحَة، تَحْمِلُ (آراءً) رَجِيحة، وَهِيَ - في الحَقِيقَةِ - (مُزْرِيَةٌ) قَبيحَة ؟!

بَدَلاً مِنْ أَنْ تَكونَ الْفتاوى والْبيانَاتُ (!) (مُوَجِّهَةً)- وَمُهَدِّئَةً ! - نَحْوَ طَلَبَةِ عِلْمٍ سَلَفِيِّين، أَوْ دُعاةٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ - حَريصين- ؛ غَايَةُ ما عِنْدَهُمْ - إنْ كانَ!- خَطأٌ في عِبارَةٍ، أَوْ غَلَطٌ في نَقْلٍ، أَوْ سَهْوٌ في فَهْمٍ، أَوْ ذُهولٌ في نَقْلٍ - مَعَ حِرْصِهِمْ عَلَى الْحَقِّ، وَتَواصُلِهِمْ مَعَ أَهْلِ العِلْمِ، وَتَجاوُبِهِمْ مَعَ (النُّصْحِ) - ...

وَهَلْ يَنْجو مِنْ هذا الْخَطإِ - أَوْ مِثْلِهِ - عَالِمٌ - فَضْلاً عَنْ طالِبِ عِلْمٍ - في القَدِيمِ وَالحَدِيثِ - ؟!

... وَإلاّ ؛ فَهُمْ - واللَّهِ - للسُّنَّةِ والْعَقيدَةِ ناصِرون ، وَلِدَعْوَةِ التَّوْحِيدِ مُؤَصِّلون ، ولأَهْلِ الشِّرْكِ رادُّون ، وَلأَصْحابِ الْبِدَعِ ناقِضون ، وَلِمَنْهَجِ السَّلَفِ داعُون ، وَلِدُعاةِ التَّحَزُّبِ والتَّكْفيرِ مُناقِضون ...

فأَيْنَ هؤلاء مِنْ (أُولئِكَ) - يا مُسْلِمون - ؟

وَلِماذا (يُتَكَلَّمُ) في هؤلاءِ ، وَ (يُسْكَتُ) عَنْ (أُولئِك) ؟! وَمَا هِيَ (الأَسْبَابُ) وَرَاءَ ذَلِك ؟!

- ثانِيها : كانَ الْمَرْجُوُّ مِنَ اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ - سَدَّدَها اللَّه - وَهِيَ الأُمُّ الرَّؤُومُ لِطَلَبَةِ العِلْمِ - جَميعاً - فِي كُلِّ مَكَانٍ - : أَنْ تَرْبِطَ فَتواها هَذِهِ - فَضْلاً عَنْ فَتاوِيها السَّابِقَةِ مِنْ مَثيلاتِها ! - بأَحَدِ شَيْئَيْنِ - يَقومُ بِهِما الْمُنْتَقِدُ ، وَيُطْلَبان مِنْهُ - لُزُوماً ، وَإِلْزاماً - قَبْلَ إِشْهارِ (!) الرَّدِّ عَلَيْهِ ، وَإِصْدارِ الْكَلامِ عَنْهُ - :

أَوَّلُهُما : الْبَيانُ الْمُزيلُ للإِلْباس .

ثانِيهِما : الرُّجوعُ عَنِ الْخَطإِ الْبَيِّن الأَساس .

أَمَّا الاكْتِفاءُ بِنَقْدِ عِباراتٍ ، أَوِ التَّعْلِيقِ عَلى مُصْطَلَحات - دونَ اسْتِنْطاقِ مَقاصِدِ أَصْحابِها ، أَو بيان ما تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنْ خَطإٍ أَوْ صواب - : فَلَيْسَ مِنَ الصَّواب !!

وَإلاّ ؛ فَكُلُّ كِتابٍ في الدُّنْيا لا يَخْلو مِنْ نَقْدٍ ، وَلا يَسْلَمُ مِنِ انْتِقادٍ - حاشا كِتَابَ اللَّه - ؛ فالأَصْلُ الْمُناصَحَةُ قَبْلَ التَّحْذيرِ ، والْبيانُ قَبْلَ إِنْفاذِ الأَحْكامِ - وَبِخاصَّةٍ مِنْ لَجْنَةٍ عِلْمِيَّةٍ (رَسْمِيَّةٍ ، مُحْتَرَمَةٍ) لَها مَكانَتُها وَمَنْزِلَتُها في نُفوسِ النّاسِ - أَجْمَعين - ، وَبِخاصَّةٍ السَّلَفِيِّين ، وَدُعاة الْحَقِّ الْمُبين - .

وَلَقَدْ رأَيْتُ هذا الَّذي أَشَرْتُ إِلَيْهِ - مِنْ مَنْهَجٍ - هُوَ صَنيعَ سَماحَةِ الْعلاَّمَةِ الْمُفْتي الشَّيْخِ مُحمّد بنِ إِبراهيمَ آل الشَّيْخِ - رحِمَهُ اللَّه - كَما في «فَتاوِيهِ» (١٣/ ١٢٨) - مَعَ مَنْ (يَتَعَقَّبُهُمْ) ، أَوْ (يَرُدُّ عَلَيْهِمْ) - ؛ وَذَلِكَ في رِسالَةٍ (خاصَّةٍ) وَجَّهَها إِلى جَلالَةِ

الْمَلِكِ - حِينئِذٍ -رَحِمَهُما اللَّه -، قالَ فِيها - بَعْدَ كَلامٍ فِيهِ رَدٌّ- وَانْتِقادٌ - لِكِتابِ أَلَّفَهُ مُحَمَّد مَحمود الصّواف - فِيهِ تجهّمٌ وانْحِراف، وَمُخالَفَةٌ لِعَقِيدَةِ الأَسْلاَف - :

«... وَنظَراً لأَهَمِّيَّةِ هذا الأَمْرِ، وَوُجوبِ الْمَسؤولِيَّةِ، وبراءَةِ الذِّمَّةِ، وَنُصْحِ الأُمَّةِ : (فَقَدْ كَتَبْتُ لَهُ كِتاباً) وَضَمَّنْا بِهِ ما يَجبُ في هذا الْموضوعِ» .

ثُمَّ أَرْفَقَ - رَحِمهُ اللَّه - صُورَةَ ما كَتَبَ للصَّوَّافِ - الْمَذكورِ -، فَكانَ مِنْ ضِمْنِهِ قَوْلُهُ - لَهُ - : «.. وأَنَّ النَّصِيحَةَ واجِبةٌ، والأُمورَ الْمُنْكَرَة تَخْتَلِفُ؛ فَمِنْها ما يُوجِبُ الْكُفْرَ، وَمِنْها ما هُوَ مَعْصِيَةٌ - وَمَقالَةُ الْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ سَلَكَ نَهْجَهُم غَيْرُ خافِيةٍ أَنَّها كُفْرٌ-: تَعَيَّنَ عَلَيْنا (أَنْ أَكْتُبَ لَكُمْ) بيانَ طَرِيقَةِ الْقرآنِ والسُّنَّةِ، وَمَنْ أَخَذَ بِها في هذا الْبابِ، وَهُوَ كَما يَلي ..» .

ثُمَّ فَصَّلَ - رَحِمَه اللَّه -، وَبَيَّنَ .

... فَهذا هُوَ الأَصْل، والْقَوْلُ الْفَصل ؛ الرَّدُّ والنَّقْدُ - أَوّلاً -، ثُمَّ التَّفْصيلُ والْبيانُ ؛ - بِالْمُناصَحَةِ - ثانِياً -، ثُمَّ يَكونُ (آخِرَ الدَّواءِ الْكَيُّ) - ثالِثاً - ؛ بالإِظْهار، وَالإِشْهار، والإِنكار ؛ عَلَى أَهْلِ الْبَطَرِ مِنْ ذَوِي العِنَادِ والاسْتِكْبار ...

وَلَيْسَ في فَتاوَى اللَّجْنَةِ - في هذا الْبابِ - ضِدّ الزَّهرانِي، والْعَنْبَرِي، وَعَدْنان عَبد القادِر، ثُمَّ: الْحَلَبِيّ - أَخيراً ! - أَيُّ مأخذٍ كُفْرِيٍّ ؛ كَمِثلِ ذاك ! - الْبَتَّةَ - بِحَمدِ اللَّهِ-!!

فَلِماذا لَمْ تَكُنْ - لَنَا - الْمُناصَحَةُ، وَالتَّوجيهُ، والْبَيانُ - وَنَحْنُ قَريبون مِنْهُمْ، وَمَعْروفون لَهُمْ، وَمُتواصِلون مَعَهُمْ !!- ؟!

فإِذا وُجِدَت - بَعْدُ - مُكابَرَةٌ - مِنْ جِهَةِ أَيِّ مُنْتَقِدٍ، أَوْ مَرْدودٍ عَلَيْهِ -، أَو ظَهَرَ مِنْهُ عَلَى الْباطِلِ إِصرارٌ : فالْواجِبُ - ساعَتَئِذٍ - التَّحذيرُ، وَإِظْهارُ الرَّدِّ، وَإِبانَةُ الصَّدِّ والنَّقْدِ ..

أَمَّا أَنْ لا يُفْسَحَ (لِلْمُتَّهَمِ) مَجالُ دِفاعٍ، أَوْ سبيلُ بيانٍ : فَلَيْسَ هذا طَرِيقَ النُّصْحِ

الشَّرْعِيِّ - الصَّواب -، وَلا هُوَ مَهْيَعَ الأُخُوَّةِ الإِسْلامِيَّةِ - الْحقّ -، وَلا هُوَ سَبيلَ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ - الصَّحيح -.

- ثالِثُها : الْمَرْجُوُّ مِنَ اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ - وَهِيَ مَنْ هِيَ ؛ مَكانَةً، وَمَنْزِلَةً، وَإِرْشاداً، وَتَوْجيهاً - أَنْ تَقْطَعَ حَيْرَةَ الشَّبابِ الْمُسْلِمِ (الْمُتَرَدِّدِ) - الَّذي يَسْمَعُ مِنْ ها هُنا (!) ؛ وَيُدْفَعُ إِلَى ها هُنا (!) ؛ وَلا يَدْري ماذا يَفْعَلُ، أَوْ يَقولُ !! - وَذَلِكَ في مَسْأَلَةٍ (وَاقِعِيَّةٍ) ذاتِ آثارٍ (واقِعِيَّةٍ !) ؛ وَهِيَ مَسْأَلَةُ حُكّامِ (الشُّعوبِ الإِسْلامِيَّةِ) بِصورَتِهِمُ الْحاضِرَةِ الْمَعْروفَةِ :

هَلْ هُمْ كُفّارٌ ؟!

أَمْ مُسلِمونَ ؟!

وَهَلْ هُمْ - جَميعاً - كَذَلِكَ ؟ أَمْ فيهِمْ تَفْصيلٌ ؟!

وَهَلْ هُمْ (مُبَدِّلُون) - حَقيقَةً - ؟!

وَما هِيَ الأُصولُ الضّابِطَةُ لِهذا (التَّبديل) الْمُكَفِّرِ - إِنْ كانَ ! - ؟!

وَما هُوَ ضابِطُ (التَّشْريعِ الْعامِّ) - الْمُكَفِّرِ - إِنْ كانَ ! - ؟!

وَهَلْ هُناكَ فَرْقٌ (بَيْنَهُما) - مِنْ جِهَةٍ -، وَبَيْنَ (الْقوانينِ الْوَضْعِيَّةِ) - مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى - ؟!

وَمَا هِيَ صُورَةُ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ - فِي هَذَا - كُلِّهِ - ؟!

وَمَتَى يَكونُ هذا مُكَفِّراً ؟!

وَمَتى لا يَكونُ ؟!

وَمَا هِيَ حَقِيقَةُ أَفْعَالِهِمْ الدَّالَّةِ - يَقيناً - عَلَى ذَلِكَ ؟!

... لا بُدَّ مِنَ الْحُكْمِ الصَّرِيحِ، الْجَلِيِّ، الواضِحِ، الْقاطِعِ ؛ حَتّى لا (نَسْتَمِرَّ) في دائِرَةِ الظَّنِّ، والتَّخْمين، وَ(الصِّرَاعِ) ! وَتَسْديدِ الحِسَابَاتِ !! والتَّقَوُّل .. فلانٌ أَرادَ كَذا !

فُلان قَالَ كذا ! قَصَدوا كذا ! فَعَلوا كذا !!!

نَعَمْ ؛ لاَ بُدَّ مِنَ الحَسْمِ فِي الحُكْمِ ...

إِذْ إِنَّ (اسْتِغْلالَ) الْفَتاوَى (!)، وَ (تَجْيِيرَها) - لِمصالِحَ حِزْبِيَّةٍ، وَ (ثَوْرِيَّةٍ)، وَفِكْرِيَّةٍ، و (تَكْفِيرِيَّةٍ) - : هُوَ طَرِيقُ أَهْلِ الأَهْواءِ - هؤلاءِ ! - الَّذين يَقولونَ ما لَهُمْ ! وَيَكْتُمونَ ما عَلَيْهِمْ !!

وَمَشايخُنا أَنْبَلُ، وَأَجَلُّ، وَأَرْفَعُ - إِنْ شاءَ اللَّه - مِنْ أَنْ تَكونَ فَتاوَاهُمْ - أَوْ بياناتُهُمْ - طَرِيقاً يُنِيلونَ بِهِ (أُولَئِكَ) شَيْئاً مِنْ غاياتِهِمْ ؛ لِتُنَفَّذَ - مِنْ بَعْدُ - أَهْدافُهُمْ !

وَحِينئِذٍ ؛ أَيْنَ الْخلاص ؟!

﴿وَلاَتَ حِينَ مَناص﴾ ...

نَعَمْ ؛ هذا هُوَ الْواجِبُ الأَكْبَرُ - الْيَوْمَ - ؛ حَتَّى يَخْرُجَ (الشَّباب) مِنَ هَدِيرِ الدَّوّامَةِ (!) الَّتِي يَعيشونَ فيها، وَلاَ يَكَادُونَ يَخْرُجُونَ مِنْهَا !! ...

وَإِنِّي لأَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقين - دُونَ أَدْنَى تَرَدُّدٍ - ! ؛ أَنَّ ما كَثُرَ فِيهِ الْقَوْلُ - هذِهِ الأَيّامَ - وَاشْتَدَّ ! - مِنْ إِثارَةِ مسائِلِ (الإِيمان)، و(الْكُفْر)، وَ(الإِرْجاء)، وَ(الْعَمَل)، وَ(الشَّرطِ)، وَ(الصِّحَّةِ)، وَ ... وَ ... - بِهَذِهِ الصُّورَةِ !! - : أَنَّهُ - كُلَّهُ - مُهَدَّفٌ، وَمُوَجَّهٌ، وَمُرَكَّزٌ - بِإِلْحاحٍ عَجيبٍ ! وَإِصرارٍ غَريبٍ ! - عَلَى مَسأَلَةٍ واحِدَةٍ لا ثانِيَ لَها، وَهِيَ مَسأَلَةُ (تَكْفِير الْحُكّام) !!

فَلْنَتَنَبَّهْ لِهذا، وَلْنَحْذَرْ مِنْهُ، وَلْنَعْلَمْ - مِنَّا - فِيهِ ! - مواضِعَ الأَقْدَام ..

وَعَلَيْهِ :

فَمَنِ (الْمُسْتَفِيدُ) الْحَقِيقِيُّ مِنْ هذا كُلِّهِ ؟!

وَمَاذَا سَتَجْنِي الأُمَّةُ مِنْ وَرَائِهِ، وَمِنْ جَرَّائِهِ ؟!

.. مَعَ التَّوْكِيدِ عَلَى بُغْضِنَا - وَبَرَاءَتِنَا - مِنْ كُلِّ مَنْ يُخَالِفُ الشَّرْعَ، وَيُنَاقِضُهُ ؛

مِنْ حَاكِمٍ أَوْ مَحْكُومٍ - كُلٌّ بِحَسَبِهِ ! - ؛ دُونَ أَدْنَى تَهْوِينٍ، أَوْ أَقَلِّ تَسَاهُلٍ ...

- رابِعُهَا : يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ - بِكُلِّ وُضوحٍ - أنّ (جُلَّ) الّذينَ (يُطَيِّرونَ) أَمْثالَ هذِهِ الْفَتاوَى - وَيَطِيرونَ بِها ! - في الشَّرْقِ والْغَرْبِ !!- إنّما يَفْعَلونَ ذَلِكَ عَلَى مَبْدإِ (وَافَقَ شَنٌّ طَبَقَة) !! خِدْمَةً لِمَا هُمْ يُؤَصِّلونَ لَهُ- وَيَحْشُدونَ لَهُ - في مَسأَلَةِ (تَكْفيرِ الْحُكّامِ) - نَفْسِهَا - بِإِطْلاقٍ، وَدونَ تَفْصيلٍ - فقَط - !!

نَعَمْ ؛ مَسأَلَةُ (تكفيرِ الْحُكّامِ) - نَفْسُهَا - ؛ وَما يَتْبَعُها مِنْ فِتَنٍ وَوَيْلات، وَمَصائبَ مُدْلَهِمّات، وَمِحَنٍ فاسِداتٍ مُفْسدات !

وَإلاّ ؛ فإنَّهُمْ - أَنْفُسَهُمْ - رَدُّوا وَنَقَضوا كَثيراً مِنَ الْفَتاوَى (السّابِقَةِ) لِلّجْنَةِ الدّائِمَةِ - الْمُوَقَّرَة - أَوْ بَعْضِ فُضلاءِ أَعْضائِها - بِسَفَهِ قَوْلٍ، وَقِلَّةِ أَدَبٍ، وَوَهَنِ عِلْمٍ، وَرَدٍّ لِلْحَقِّ !

فَهَلْ رأَيْنا هؤلاء (!) قاموا بِعُشْرِ مِعْشارِ ما أَذَاعُوا بِهِ - وَأَشَاعُوهُ ! - في الْفَتاوَى الأَخيرَةِ (!) وَبِخاصَّةٍ - هذِهِ ! - وَاجْتَهَدُوا فِيهِ ! - فِي غَيْرِهَا مِنَ (الفَتَاوَى)، أَوِ (البَيَانَاتِ) - مِمَّا يُناقِضُ طرائِقَهُمْ، ويُفْشِلُ عَلَيْهِمْ (أَهْدَافَهُمْ) !! كَمِثْلِ (بيانِ هَيْئَةِ كِبارِ الْعُلماء) في نَقْضِ (التّكْفيرِ والتَّفجير) الْمَنْشورِ في «مَجَلَّةِ الْبُحوثِ الإِسْلامِيَّةِ» (عَدَد ٥٦) ؟! وَهُوَ بَيانٌ مُهِمٌّ - غَايَةً - ...

فَهَلْ رَفَعوا لَهُ رَأْساً ؟!

وَهَلْ أَقاموا لَهُ وَزْناً ؟!

لاَ - وَاللَّهِ - ؛ بَلْ كَبَتُوهُ، وَكَتَمُوه !! وَرَفَضوه، وَرَدُّوه !!

وَمَا ذَلِكَ إلاَّ لأَنَّهُ عَلَى غَيْرِ نَسَقِ ما يُريدون ! وَمُخالِفٌ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ - في الصُّورَةِ والْمَضْمون !! - .

ثُمَّ ؛ أَلَمْ يَقولوا - هُمْ أَنْفُسُهُمْ ! - عَنْ مَشايِخِنا - هؤلاءِ - أَنْفُسِهِمْ - مِنْ قَبْلُ -

وَفي مُناسباتِ عِدَّةٍ ! - بأَنَّهُمْ : (عُملاء) ، لا (عُلَماء) ؟!

أَلَمْ يَلْمِزوهُمْ - صراحَةً - بأَنَّهُمْ : (عُلماءُ السّلاطِين) ؟!

أَلَمْ يَصِفوهُمْ بـ : (عَبيدِ عَبيدِ الْعَبيدِ) ؟!

أَلَمْ يَطْعُنوا فِيهِمْ : بالْجَهْلِ في (فِقْهِ الْواقِعِ) ؟!

أَلَمْ يَغْمِزوهُمْ بأَنّ عُلومَهُمْ وَفَتاوَاهُمْ : لا يَتَجاوَزُونَ بِهَا أَحْكامَ (الْحَيْضِ والنِّفاسِ) ؟!

أَلَمْ يَقُولُوا : بِأَنَّهُمْ لَيْسُوا (مَرْجِعِيَّةً عِلْمِيَّةً) للأُمَّةِ ؟

نَعَمْ ؛ كُلُّ ذَلِك يَقولون ، بَلْ بأَكْثرَ مِنْهُ يُصَرِّحون ، وَيُمَوِّهون ، وَيُشَوِّهون ، وَيُضَلِّلون ، وَيُشَوِّشُون...

أَمّا نَحْنُ - والْحَمْدُ للّه - ؛ فإنْ لَمْ نُوافِقْ مَشايخَنا في (فَتْوَى) - بِنَظْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ مَحْضَةٍ ، وَحُجَّةٍ نَراها أَقْوَى - ؛ فإنّنا نُوافِقُهُمْ في مِئَةِ فَتْوى وَفَتْوى ... مَعَ التّقْديرِ لِعِلْمِهِمْ ، والاعْتِرافِ بِمَكانَتِهِمْ ، والتَّبْجيلِ لِفَضْلِهِمْ ، والاحْترامِ لأَشْخاصِهِمْ ...

فَهَلاّ تَنَبَّهْنا لِهذا - حَقّاً - ، وَحاذَرْنا مِنْ عَواقِبِه - فِعْلاً - ، وَحَرَصْنا عَلَى آثارِه - واقِعاً - !!!

- خامِسُهَا : قالَ فَضيلَةُ الشَّيْخِ صالحِ بْنِ فَوْزان الْفوزان - حَفِظَهُ اللّهُ - في «الْمُنْتَقى مِنْ فَتاويه» (١/ ١١٠-١١١) : «الْحُكْمُ بالرِّدَّةِ والْخُروجِ مِنَ الدِّينِ مِنْ صَلاحِيَّاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ الرّاسِخِينَ في الْعِلْمِ ، وَهُمُ الْقُضاةُ في الْمَحاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ ؛ كَغَيْرِها مِنَ الْقضايا ، وَلَيْسَ مِنْ حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ ، أَوْ مِنْ حَقِّ أَنْصافِ الْمُتَعَلِّمين ، أَوِ الْمُنْتَسِبين إلى الْعِلْمِ ، والَّذينَ يَنْقُصُهُمُ الْفِقْهُ في الدِّينِ ، لَيْسَ مِنْ صَلاحِيَّاتِهِمْ أَنْ يَحْكُموا بالرِّدَّةِ ؛ لأَنَّ هذا يَلْزَمُ مِنْهُ الْفَسادُ ، وَقَدْ يَحْكُمونَ عَلَى الْمُسْلِمِ بالرِّدَّةِ ؛ وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ !

وَتَكْفيرُ الْمُسْلِمِ الَّذي لَمْ يَرْتَكِبْ ناقِضاً مِنْ نَواقِضِ الإِسْلامِ فِيهِ خُطورَةٌ عَظيمَةٌ ،

وَمَنْ قالَ لأَخيهِ : يا كافِرٌ ! أَوْ : يا فاسِقٌ ! وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ ؛ فإنَّ هذا الْكَلامَ يَعودُ عَلَى قائِلِهِ ؛ فالَّذينَ يَحْكُمونَ بالرِّدَّةِ هُمُ الْقُضاةُ الشَّرْعِيُّونَ ، وَالَّذينَ يُنَفِّذونَ هذا الْحُكْمَ هُمْ وُلاةُ أُمورِ الْمُسْلِمين ، وَما عدا هذا ؛ فَهُوَ فَوْضَى وَشَرٌّ» .

أَقولُ : فأَيْنَ فَعائِلُ (أُولئِكَ) السُّفهاء ، مِنْ ضَوابِطِ هؤلاء الْعُلماء ؟!

ـ سادِسُهَا : سَأَفْتَرِضُ ـ تَنَزُّلاً ـ أَنَّ سائِرَ ما وَرَدَ في فَتْوَى اللَّجْنَةِ الْمُوَقَّرَةِ مِنِ انْتِقادٍ لِكِتابي «التَّحذير» : صَوابٌ !! ـ مَعَ أَنَّ واقِعَهُ لَيْسَ كَذَلِكَ ! ـ كَما تَقَدَّمَ ـ ؛ فَهَلْ يَكونُ التَّحذيرُ مِنَ «التَّحذير» ـ كُلِّهِ ـ ؟!

أَمْ يَكونُ (التَّنْبيهُ) ـ فَقَط ـ عَلَى ما انْتُقِدَ عَلَيْهِ مِنْ (أَلْفاظٍ) ، أَوْ (عِباراتٍ) ، أَوِ (اصْطِلاحاتٍ) ؟! ـ رَجاءَ تَصْحيحِها ، وَتَغْييرِها ؛ مَعَ الإِبْقاءِ عَلَى ما دُونَها مِنَ الْحَقِّ وَالصَّوابِ ـ .

ثُمَّ ؛ ما لَمْ يُنَبَّهْ عَلَيْهِ ـ فِيهِ ! ـ أَوْ يُنْتَقَدْ ـ ؛ هَلْ هُوَ صَوابٌ ؟! أَمْ خَطأٌ ؟!

إِنْ كانَ خَطأً ؛ فَلِماذا لَمْ يُنَبَّهْ عَلَيْهِ ـ نَصّاً ، وَتَصْريحاً ـ ؟!

وَإِنْ كانَ صواباً ؛ فَلِماذا أُلْحِقَ بالْخَطإِ ؛ وَلَمْ (يُصَرَّحْ) بِصوابِهِ ، وَحَقِّهِ؟!

ثُمَّ ؛ لِماذا كانَتِ الْفَتْوَى (شامِلَةً) ذَلِكَ ـ كُلَّهُ ـ صَحيحَهُ وَخَطأَهُ ـ ؛ ناصَّةً عَلَى أَنَّهُ ـ جَميعاً ! ـ (لا يَجوزُ طَبْعُهُ ، وَلا نَشْرُهُ ، وَلا تَداوُلُهُ) ؛ مُعَلِّلَةً ذَلِكَ بـ (ما فِيهِ مِنَ الْباطِلِ والتَّحْريفِ) !؟

وَهَلْ ـ هَذَا ـ هَكَذَا ! ـ جَارٍ عَلَى سَنَنِ أَهْلِ العِلْمِ ، وَجَادَّة أَهْلِ النَّصَفَةِ وَالعَدْل ؟!

وَمِمَّا وَرَدَ في «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» (١/ ٢٢٨) ـ مِنْ فَتاوَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ ـ رَحِمَهُما اللَّهُ ـ مِمَّا يُبَيِّنُ الصَّوابَ في مِثْلِ هذا ـ قَوْلُهُ ـ :

«وَلا نَأْمُرُ بِإِتْلافِ شَيءٍ مِنَ الْمُؤَلَّفاتِ ـ أَصْلاً ـ ، إِلاَّ ما اشْتَمَلَ عَلَى ما يُوقِعُ

النَّاسَ في الشِّرْكِ ؛ كـ «رَوْضِ الرَّياحِين» ، أَوْ يَحْصُلُ بِسَبَبِهِ خَلَلٌ في الْعَقائِدِ ؛ كَعِلْمِ الْمَنْطِقِ ؛ فإنَّهُ قَدْ حَرَّمَهُ جَمْعٌ مِنَ الْعُلماءِ - عَلَى أَنَّا لا نَفْحَصُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ - ، وَ كـ «الدَّلائِلِ» ، إلاّ إنْ تَظاهَرَ بِهِ صاحِبُهُ مُعانِداً : أُتْلِفَ عَلَيْهِ .

وَما اتَّفَقَ لِبَعْضِ (الْبَدْوِ) في إتْلافِ بَعْضِ كُتُبِ أَهْلِ الطَّائِفِ : إنَّما صَدَرَ مِنْهُ (لِجَهْلِهِ) ، وَقَدْ (زُجِرَ) هُوَ وَغَيْرُهُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ» .

أَقولُ : فَهَلْ وَصَلَ الحَالُ ، وَالأَمْرُ (!) بِما أُخِذَ عَلَى كِتابي «التَّحْذير» - مِنْ مُلاَحَظَات - لَفْظِيَّةٍ ! - مَعْدُودَات (!) قَابِلَةٍ لِـ(خُذْ ، وَهَاتْ !!) - أَنْ يَكونَ شَرّاً مِنْ «دَلائِلِ الْخَيْرات» ، وَما يَحْمِلُهُ مِنْ شِرْكِياتٍ وَكُفْرِيّات ؟!

أَقُولُ هَذَا - مَعَ (التَّنَبُّه) - وَالتَّنْبيهِ - إلى شَيْئَيْن :

الأَوَّلُ : قَوْلُهُمْ : (عَلى أَنَّا لاَ نَفْحَصُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ) !!

الثَّانِي : قَوْلُهُمْ : (إنْ تَظَاهَرَ بِهِ صَاحِبُهُ مُعانِداً) !!

فأَيْنَ هذان الضّابِطان الدَّقيقان ؛ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ - الآن - ؟!

بَلْ قَدْ صَرَّحَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَما في (١/ ٢٢٩) بِما هُوَ أَوْضَحُ مِنْ ذَلِكَ - قائِلاً - :

«وَأَمّا ما يُكْذَبُ عَلَيْنا ؛ سَتْراً لِلْحَقّ ، وَتَلْبِيساً عَلَى الْخَلْق ؛ بأَنَّا ... نُتْلِفُ مُؤَلَّفاتِ أَهْلِ الْمَذاهِبِ ؛ لِكَوْنِ فِيها الْحَقُّ والْباطِلُ ... كانَ جَوابُنا ... ﴿سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظيمٌ﴾ ؛ فَمَنْ رَوَى عَنّا شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ ، أَوْ نَسَبَهُ إلَيْنا : فَقَدْ كَذَبَ عَلَيْنا وافْتَرى» .

... وَلْنَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - : (لِكَوْنِ فِيهَا الحَقُّ وَالبَاطِلُ ..) !!

وَكانَ قَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَبْلُ - اعْتِمادَهُ عَلى بَعْضِ التَّفاسِيرِ (الْمُتَداوَلَة الْمُعْتَبَرَةِ) ؛ مِثْل : (الْبَيْضاوي ، والْخازن ، والْحَدّاد ، والْجَلالَيْن) !!

وَمَعْروفٌ ما في هذِهِ التَّفاسِيرِ مِنْ خَلَلٍ عَقائِدِيٍّ ، وانْحرافٍ مَنْهَجِيٍّ ؛ لا في مسائِلَ

(فَرْعِيَّةٍ) مَعْدودَة ، بَلْ في جوانِبَ (أصْلِيَّةٍ) غَيْرِ مَحْدودَة !!

ثُمَّ ذَكَرَ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - شُروحَ بَعْضِ (الأَئِمَّةِ الْمُبَرِّزينَ) - فِي الحَدِيثِ - ؛ مِثل : (الْعَسقلاني ، والنَّوَوي ..) !!

وَمَعْروفٌ - أَيضاً - ما في مُؤَلَّفاتِ هؤلاءِ (الأَئِمَّة) مِنْ خِلافٍ لِعَقِيدةِ السَّلَفِ ، وَما يُضادُّونَ بِهِ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّة ..

... وَمَعَ ذَلِكَ ؛ لَمْ يُحَذِّروا مِنْها ، وَلَمْ يَحْظُروا نَشْرَها ، وَلَمْ يُوصُوا بِمَنْعِ تَداوُلِها ؛ مَعَ أَنَّ ما فِيها أَشَدُّ وَأَنْكَى !!

فَلْنَنْظُرْ - مَثلاً - إلى تَعْليقِ أُسْتاذِنا الْعَلاَّمَةِ الْوالِدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزيزِ بْنِ باز - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - عَلَى «فَتْحِ الْباري» (١/ ٧٠) - في مَسألَةِ أَوَّلِ واجِبٍ عَلَى الْعِبادِ - ، وَ(١/ ١٠٢) - في الرَّدِّ عَلَى تأْويلِ صِفَةِ الْمَحَبَّةِ للَّهِ بِإِرادَةِ الثَّوابِ - ، و (١/ ١٧٤) - في إثباتِ صِفَةِ الصَّوْتِ للَّهِ ، والرَّدِّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَها ، أَوْ أَوَّلَها - ، و (١/ ٢٢١) - في مَسألَةِ عُلُوِّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ ، وَكَذا مَسألَةِ التَّقْبيحِ والتَّحْسينِ الْعَقْلِيَّيْنِ - ، و (١/ ٢٢٧) - في مسألَةِ الْقَدَرِ - و (١/ ٣٢٧) - مسألَةِ التَّبَرُّكِ - ، و (١/ ٣٨٩) - الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَوَّلَ صِفَةَ الْحياءِ للَّهِ - ، و .. و ..

... إلى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَغْلاطٍ عَقائِدِيَّة ، وَأَخطاءٍ مَنْهَجِيَّة - كَثيرَةٍ ، وَكَثِيرَةٍ جِدّاً ! - ؛ وَلا يَزالُ الْكِتابُ (يُطْبَعُ ، وَيُنْشَرُ ، وَيُتداوَلُ) - إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ ! - ؛ - لا أَقولُ : مُنْذُ أَنْ عَلَّقَ عَلَيْهِ سَماحَةُ الشَّيْخِ ابْنِ باز - قَبْلَ أَرْبَعينَ سَنَةً - مَضَتْ - ، بَلْ مُنْذُ نَحْوِ سِتَّةِ قُرونٍ - خَلَتْ - !!

فَما هُوَ الْفَرْقُ ؛ وأَخْطاؤُهُ أَصْلِيَّةٌ ، جَذْرِيَّة ؛ لَيْسَتْ لَفْظِيَّةً ، وَلا إِنْشائِيَّة !!

وَعَلَيْهِ ؛ فأَقولُ خِتاماً - كَما ابْتَدأْتُ - تَماماً - :

لَوْ فُرِضَ (!) أَنَّ ما انْتُقِدَ عَلَى كِتابِي «التَّحذير» صَوابٌ - كُلُّهُ - ، وَأَنَّ كَلامِي

الْمُنْتَقَدَ - فِيهِ ! - خَطَأٌ - كُلُّهُ - ؛ فَهَلْ هذا يُؤَثِّرُ عَلَى فِكْرَةِ كِتابِ «التّحذير» ، وَصِحَّةِ الْغايَةِ مِنْ تَصْنِيفِهِ ، وَبَقِيَّةِ نُقُولِهِ وَنُصُوصِهِ ؛ رَدًّا عَلَى الغُلاةِ مِنْ دُعَاةِ التَّكْفِيرِ (الْمُنْحَرِفِ) ؛ حِفْظاً لِبَيْضَةِ الأُمَّةِ ، وَصِيَانَةً لِشَبَابِهَا ، وَحَقْناً لِدِمَائِهَا ؟!

بَلْ لَوْ حَذَفْتُ - نَعَمْ ؛ حَذَفْتُ - ما أُخِذَ عَلَيَّ ! - كُلَّهُ - بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ مَدَى إِصَابَةِ الحَقِّ فِيهِ ! - ؛ هَل (تَرَى) الْكِتابَ يُنْتَقَصُ أَوْ يُنْتَقَصُ ؟!

أَمْ أَنَّ تِلْكَ النُّقولَ والْكَلِماتِ - الَّتِي سَوْفَ تُحْذَفُ ! - تَنَزُّلاً !! - لَنْ يَكونَ لَها أَدْنَى (أَدْنَى) تَأْثِيرٍ عَلى الْكِتاب - وَمَا يَحْوِيهِ مِنَ حَقٍّ وَصَوَاب - ؟!

وَسَيَبْقَى الْكِتابُ - بِمِنَّةِ اللَّـهِ وَفَضْلِهِ - كَما كانَ - ؛ قائِماً عَلَى « التَّحْذيرِ » والتَّنْفِيرِ ، « مِن » الْفِكْرِ (الْمُنْحَرِفِ) - الغَالِيَ ! - ؛ الْمَبْنِيِّ عَلَى « فِتْنَةِ التَّكْفير » ، وَما يَتْبَعُها مِنْ شَرٍّ كَبير ، وَخَطَرٍ مُسْتَطير ؟!

وَخِتاماً :

هذا آخِرُ ما عِنْدِي (الآنَ) - عَلَى وَجْهِ الاخْتِصارِ ؛ واللَّهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوابِ .

رَاجِياً - مِنْ سادَتِنا الْمشايِخِ - إِعَادَةَ البَحْثِ وَالنَّظَر ؛ فَهُوَ الْمَأْمُولُ - مِنْهُمْ - وَالْمُنْتَظَر ...

(وَمَنْ كانَتِ الْحُجَّةُ مَعَهُ ؛ فَهُوَ الْمُصيب) - كائِناً مَنْ كان ! - كَما قالَ الشَّيْخُ الإِمامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهّاب - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَما في «مَجْموعِ الْمُؤَلَّفات» (الْقِسْمِ الثّالِثِ / ج٢/ ص ٣٦- «فَتاوَى وَرَسائِل») - .

... وآخِرُ دَعوانا أَنِ الْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعالَمين .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المكتبة الظاهرية
العبدلي - هاتف: ٥٦٨٤٠٩٢